



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
The National Society for Human Rights

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

20-19-18 ربيع أول 1436 - 11-10-9 يناير 2015





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
10	هيئة حقوق الإنسان
13	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## ربات بيوت يتاجرن بالعمالة المنزلية مقابل 8 آلاف شهريا

المصدر: جريدة مكة الجمعة 18 ربيع أول 1436هـ - 9 يناير 2015م

<http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/local/103640.html#.VLH4VyuUdNE>

بسمة محمد - الخبر

تركت أزمة العمالة المنزلية الباب مواربا أمام الطامعين في تحقيق دخل غير متوقع من خلال تأجير ما لديهم من عمالة بمبالغ مغرية، ما اعتبره البعض اتجارا بالبشر بطريقة غير مباشرة، يستوجب تحركا لاحتواء آثاره. ورسدت «مكة» حالات في الشرقية لجأت فيها ربات البيوت إلى تأجير ما لديهن من عمالة منزلية للاستفادة من فائض الوقت لدى تلك العمالة في تحقيق دخل وصل في بعض الحالات إلى 5 آلاف ريال شهريا في الأوقات العادية، و 8 آلاف ريال في المواسم، تدفع كاملة عند الاتفاق على آلية التأجير ومدته. عقوبات مشددة

العمل اعتبرت ذلك عملا غير جائز، حيث أوضح مدير المركز الإعلامي بوزارة العمل تيسير المفرج لـ«مكة»، أنه وفقا لما نصت عليه المادة الثانية من لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم لا يجوز لصاحب العمل أن يكلف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد، أو بالعمل لدى الغير، كما نصت الفقرة الثامنة من المادة السابعة على ألا يؤجر عامل الخدمة المنزلية أو يسمح له بالعمل لحسابه الخاص.

وأشار إلى أنه في حال الإخلال بهذه المواد توقع غرامة مالية على صاحب العمل لا تزيد عن ألفي ريال أو منعه من الاستقدام لمدة سنة أو بهما معا، وفي حال تكررت المخالفة يعاقب بغرامة لا تقل عن ألفي ريال ولا تزيد عن 5 آلاف ريال أو بمنعه من الاستقدام لمدة 3 سنوات أو بهما معا.

وأكد المفرج على المنع من الاستقدام بشكل نهائي إذا تكررت المخالفة للمرة الثالثة، لافتا إلى أن العقوبة تتعدد بتعدد المخالفات المثبتة على صاحب العمل.

وفيما يتعلق بالعقوبات المنصوصة على العامل أو العاملة المنزلية، توقع غرامة مالية لا تزيد عن ألفي ريال أو منعه من العمل في السعودية نهائيا أو بهما معا، وتتعدد الغرامات بتعدد المخالفات المثبتة على عامل الخدمة المنزلية، لافتا إلى تحمل عامل الخدمة المنزلية المخالف تكاليف عودته إلى بلده فإن لم تكن لديه مستحقات مالية تفي بالغرامات المقررة عليه يرسل إلى بلده على حساب الدولة.

وأشار إلى أن آلية التبليغ تتم إما عن طريق رقم الوزارة أو موقع مساند. اتجار بالبشر

وفي السياق ذاته، اعتبرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ذلك التأجير نوعا من الاتجار بالبشر. وقال الأمين العام للجمعية خالد الفاخري إن هذا النوع من الممارسات التأجيرية لمن لا يملك حق تأجير العمالة يعد من صور الاتجار بالبشر.

وأشار إلى أنه بمجرد استقدام العامل فإن تنتقله للعمل عند الغير دون إرادته، وحين يحقق من ورائه فوائد مالية، يعد اتجارا بالبشر، حيث إن تعاقد العامل مع صاحب العمل يكون على عمله لديه وليس بتنقلاته بين الأسر.

وأكد أن صاحب العمل غير مخول بتأجير العمالة، حيث يعد ذلك مخالفة صريحة لنظام العمل والإقامة، مبينا أن وزارة العمل هي الجهة المنوط بها تطبيق نظام العمل في مثل هذه الممارسات.

وفيما يتعلق بالعمل لدى الغير أوضح الفاخري أن هناك عقوبات لمن يقوم بتشغيل عمالة ليست على كفالتة لدى الغير تصل إلى غرامة مالية 50 ألف ريال على من يقوم بهذه الممارسة.

## تجارة جديدة.. "ربات بيوت" يؤجرن "العمالة المنزلية" في أوقات فراغها

المصدر: جريدة عاجل الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2014  
[اضغط هنا](#)

الرياض (عاجل)  
استغلت بعض ربات البيوت الوقت الفائض من عمالتهن المنزلية، للمتاجرة بهن بتأجير ما لديهن من عمالة بمبالغ مغرية وصلت إلى 5 آلاف ريال شهرياً في الأوقات العادية، و8 آلاف ريال في المواسم.  
وحسب صحيفة "مكة"، الجمعة (9 يناير 2014)، اعتبرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ذلك التأجير اتجاراً بالبشر بطريقة غير مباشرة، يستوجب تحركاً لاحتواء آثاره.  
وقال الأمين العام للجمعية خالد الفاخري، إنه بمجرد استقدام العامل، فإن تنقله للعمل عند الغير دون إرادته، وحين يحقق من ورائه فوائد مالية، يعد اتجاراً بالبشر، مؤكداً أن صاحب العمل غير مخول بتأجير العمالة؛ حيث يعد ذلك مخالفة صريحة لنظام العمل والإقامة.  
وفيما يتعلق بالعمل لدى الغير، أوضح الفاخري أن هناك عقوبات لمن يُشغّل عمالة ليست على كفاله لدى الغير، تصل إلى غرامة مالية 50 ألف ريال.  
وتعتبر وزارة العمل ذلك عملاً غير جائز؛ حيث أوضح مدير المركز الإعلامي بالوزارة تيسير المفرج، أنه لا يجوز لصاحب العمل أن يكلف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد، أو بالعمل لدى الغير، كذلك غير مسموح بتأجير عامل الخدمة المنزلية أو يسمح له بالعمل لحسابه الخاص.  
وأشار إلى أنه في حال الإخلال بهذه المواد، تُوقَّع غرامة مالية على صاحب العمل تصل إلى 5 آلاف ريال ومنعه من الاستقدام لمدة 3 سنوات أو المنع من الاستقدام نهائياً إذا تكررت المخالفة للمرة الثالثة.

## انتخابات هيئة المهندسين تستعين بالصحفيين

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2014  
[http://alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=211327&CategoryID=2](http://alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=211327&CategoryID=2)

المدينة المنورة: عبدالعزيز الحجوري  
استعانت لجنة الإشراف على انتخابات مجلس إدارة الهيئة السعودية للمهندسين، بمؤسسات المجتمع المدني ممثلة في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وهيئة الصحفيين السعوديين، للمشاركة كمشرفين ومراقبين للعملية الانتخابية للمجلس. وأكدت اللجنة في بيان نشرته أمس على موقعها الإلكتروني أنها تعمل وفق النهج المرسوم لها من الجمعية العمومية، وذلك على اعتبار أن الجمعية العمومية وحسبما تنص عليه المادة الرابعة من نظام الهيئة، تختص بإصدار التنظيم الداخلي للهيئة، وإقرار اللوائح التنفيذية لنظام الهيئة. فالجمعية العمومية هي التي لها صلاحية وضع النصوص النظامية في اللوائح وإصدارها، في حين يقتصر دور لجنة الإشراف على الانتخابات على الجانب التنفيذي وليس التشريعي، أي تنفيذ ما يتم إقراره في الجمعية العمومية، كما أن اختصاصات اللجنة هي اختصاصات محددة على سبيل الحصر، وحسبما تنص عليه اللوائح التنفيذية للهيئة "المادة السادسة"، فإن اختصاصات اللجنة تتمثل في وضع الإجراءات التنظيمية، والجدول الزمني

لتنفيذ العملية الانتخابية، وتشكيل اللجان الفرعية، وتحديد مهماتها، علاوة على إعداد محضر بالنتائج النهائية للانتخابات، ورفعها إلى الجمعية العمومية للاعتماد.



## اللهيبي: أمانة المدينة رفضت ترخيص محلاتي وطالبتني

### بدفع إيجارها

### من رجل أعمال معروف إلى سجين مديون

المصدر: جريدة المدينة السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

تحرير - الهام محمود - المدينة المنورة

ناشد المواطن معاود عابد اللهبي، المسجون بالمدينة المنورة، أن يتم التحقيق في قضيته من قبل المسؤولين، حيث يقول إن البلدية قد منعت من تجديد ترخيص محلاته المستأجرة من الأمانة بسور البقيع، وتم إغلاقها بناءً على أوامرهم، ورغم ذلك رفضت عليه أن يدفع إيجارها بالكامل وهي مغلقة، وهو ما تعثر عليه فعله، مما أودعه في السجن.. بينما حصل المواطن على حكم محكمة بالسماح له بتجديد التراخيص، وحالت الأمانة بينه وبين تنفيذ الحكم على حد قوله. ويحكي اللهبي تفاصيل قضيته فيقول: بدأت قصتي عندما استأجرت 17 محلاً صغيراً تحت سور البقيع من الجهة الجنوبية الغربية لمدة خمس سنوات من أمانة منطقة المدينة المنورة، منذ سنة 1423 هـ إلى 1427 هـ، بإيجار سنوي قدره مليون وسبعمائة وستة آلاف ريال، ويضيف: مضت ثلاث سنوات من الإيجار لم أستفد منها شيئاً، وأقوم بدفع الإيجار السنوي في موعده دون تأخير.. وفي السنة الرابعة بدأت المضايقات تأتي من البلدية ومن لجان السعودية، حيث تم إغلاق المحلات أكثر من مرة، تلاها إخراجي من المحلات وإقفالها استناداً إلى صدور قرار من أمير المنطقة بتاريخ 1427/5/15 بإغلاق المحلات لأنها تحت سور البقيع، وأن هذا فيه انتهاك لحرمة الموتى، ولا بد من إخلائها.. وقال اللهبي إنه مع ذلك سددت أجرة عام 1426 هـ، وفي عام 1427، كانت المحلات أغلب السنة مغلقة، مما سبب له خسائر كبيرة، ولم يستطع أن يدفع الإيجار ثم أخذت أمانة المدينة منه المحلات وطالبت بأجرة عام 1427، ثم أوقفوا عني جميع الخدمات في البلدية، وامتنعوا عن تجديد رخص المحلات الأخرى.

ديوان المظالم

ويوضح اللهبي: عند رفع شكوى لديوان المظالم بتاريخ 1430/2/14 هـ، تظلمت فيها من أفعال المحلات وعدم تجديد الرخص، تم الحكم بإلزام أمانة المدينة بتجديد ترخيص المحلات، وذلك بسبب الخطأ في تطبيق النظام، حيث إن توجيه سمو أمير المنطقة بعدم ملاءمة الأكتاشك المقامة على سور البقيع للمظهر العام والرغبة في إخلائها، كان يتعلق بالمحلات المقامة على سور البقيع من الناحية الشمالية والشمالية الغربية، بينما المحلات التي تخصني في الجهة الجنوبية الغربية، فضلاً على أن الخطاب موجه لأمين المنطقة، ولم يتضمن توجيهاً مباشراً بإغلاق المحلات. ويتابع اللهبي: ورغم حكم المحكمة إلا أن البلدية أصرت على عدم تجديد الرخص وعلى عدم تنفيذ الحكم، مما اضطرني، لترك محلاتي وإغلاقها، عندئذ أصدرت الأمانة علي حكمًا بدفع قيمة السنة، وتم إيقاف جميع الخدمات عن المحلات، وهو ما تسبب في سجنني، لعدم قدرتي على دفع الإيجار، وذلك لعدم الاستفادة منها طوال تلك الفترة، مما أدى إلى إلحاق أضرار بالغة لي ولأسرتي، وخسائر فادحة، بعد أن أوقفوا نشاطي.. وتابع: لم يقف الأمر عند هذا الحد بل تم أخذ مزرعة لي امتلاكها كانت تنمر أفضل أنواع التمور، وتم إفسادها الآن. كما أن المحلات لم تقفل ولم تُزل من مكانها، بل تم تأجيرها لمستثمر آخر، ولا تزال مفتوحة وتدار بعمالة أجنبية.

الاتصال بأمانة المدينة

ومن جانبنا قمنا بإرسال خطاب بتاريخ 5/1 إلى مدير المركز الإعلامي في أمانة منطقة المدينة المنورة خالد يوسف سبيه، تم الاستفسار فيه عن قضية المواطن معاود اللهيبي، ولعدم وصول أي رد تم التواصل هاتفياً معه، وقد تعذر عن عدم إرسال الرد بانشغاله في العمل، ووعده في اليوم العاشر بإرساله، ولكن شيئاً لم يصل، وفي اتصال آخر له «المدينة» بمدير المركز خالد سبيه للاستفسار عن سبب عدم الرد، أو استلام أي خطاب وارد من قبل الأمانة بهذا الشأن، فتم إقفال الهاتف أثناء المحادثة، ورغم الاتصال المتكرر بعد ذلك إلا أنه لم يتم الرد حتى إعداد هذا الخبر.

وتواصلت «المدينة» مع مدير جمعية حقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة شرف القرافي حول تظلم المواطن معاود عابد اللهيبي في قضية مع أمانة المدينة، وفي تجاوب سريع تمت زيارة الموقوف من قبل الباحث القانوني بفرع الجمعية حقوق الإنسان في السجن، وجاري الآن متابعة قضيته مع الجهات ذات الاختصاص.

رأي القانون

ومن جهة أخرى أبدى المحامي فهد بن محمد النعماني الرأي القانوني في شكوى المواطن معاود عابد اللهيبي وذلك بعد اطلاعه على القضية وكل الأوراق، فأفاد: يحق للمستأجر (معاود) مطالبة الجهة المؤجرة (أمانة المدينة) بإرجاع الأجرة المدفوعة، وأضاف: ولما كانت البلدية قد قامت بإغلاق المحلات ورفضت تجديد التراخيص، وقد أقام المستأجر قضية أمام ديوان المظالم، وحصل على حكم بتجديد التراخيص، فهذا يمكن للمستأجر الاستناد عليه كدليل على عدم تمكين الجهة المؤجرة له من الانتفاع من المحلات، كما ننصح المستأجر باللجوء للمحكمة العامة بالمدينة المنورة وإقامة دعوى ضد الجهة المؤجرة باسترجاع الأجرة المدفوعة لعدم انتفاعه من المحلات المستأجرة.

## اليوم

بعد صدور موافقة وزارة الداخلية:

• الجوازات: تجديد هويات القبائل النازحة يبدأ اليوم

ويستمر 5 أسابيع

المصدر: جريدة اليوم الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4040206>

خلف الخميبي - الرياض

يبدأ اليوم تجديد هويات "القبائل النازحة"، حيث تتوجه مجموعة من كافة مدن المملكة إلى جوازات حفر الباطن؛ من أجل تجديد هوياتهم، بعد صدور موافقة وزارة الداخلية على تجديدها، ليقصر الأمر على من انتهت هوياتهم بنهاية العام الماضي 1435 هـ، ولم يشمل الهويات التي انتهت قبل ذلك. وحددت جوازات حفر الباطن فترة التجديد بخمسة أسابيع. وقال المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات العقيد أحمد اللحيدان لـ «اليوم»: إن كل من يقيم في المملكة هو محل اهتمام ومتابعة حكومتنا الرشيدة والأمير محمد بن نايف وزير الداخلية، مبيناً أنه بالنسبة لأفراد القبائل الذين يحملون بطاقات خاصة بهم، فيتم التجديد لهم عند نهايتها إذا كانوا ملتزمين بالتجديد في كل تاريخ لنهاية بطاقاتهم. وفيما يخص "القبائل النازحة"، المنتهية هوياتهم قبل 1435 هـ، ولم يشملهم أمر وزارة الداخلية الأخير بتجديدها، أوضح أن الحالات الفردية التي يتقدم أصحابها بطلب لمثل هذه البطاقات، فيتم إحالة طلباتهم إلى لجان مختصة، تقوم بدراسة طلباتهم، وتحديد مدى انتمائهم للقبائل، أو الظروف التي يذكرونها، وعلى أثر ذلك الأمر يتم تجديدها من عدمه. وبشأن الحلول التي سيتم اتخاذها، أشار إلى أن "اللجان المختصة" تدرس كل الحالات بشكل فردي أو جماعي، فإذا تشابهت الظروف فيتم إيجاد الحل على حسب ظروفهم، وأضاف أنه لا توجد أي إحصائيات رسمية عن أعداد "القبائل النازحة" في المملكة، إلا أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كشفت عن نحو 2847 قضية تم الرفع بها إليهم طوال 10 سنوات ماضية.

## • الرياض " تزور سجن المباحث العامة وتلتقي 4 موقوفات أمنيا سجون المباحث.. الواقع يكشف افتراءات • معرفات الفتنة" ..!

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1012083>

الرياض - أسمهان الغامدي  
فند عدد من الموقوفات أمنيا بداخل سجون المباحث العامة بالحابر، المزاعم التي يروج لها البعض حول وضع الموقوفات داخل السجن وحالتهم الصحية وما يقدم لهم من خدمات وما يروج له عن وجود قصور في التعامل وتوفير احتياجاتهم. موقوفات يروين قصصهن

وكشفت الموقوفة "بهية الرشودي" لـ "الرياض" التي زارت قسم النساء بسجون المباحث العامة بالحابر الذي يبلغ عدد الموقوفات أمنيا فيه 11 موقوفة غالبية من السعوديات، طبيعة التعامل والخدمات الراقية المقدمة لهم إلى جانب خصوصية التعامل معهن داخل السجن، مؤكدة أنهن يعاملن بشكل أكثر من رائع حسب قولها وعلى ما تم الوقوف عليه. ونفت "بهية الرشودي" الموقوفة منذ أكثر من ستة أشهر والتي كانت بحالة صحية جيدة لدى زيارتنا المفاجئة لها ضمن وفد نسائي يضم عددا من الشوريات والأكاديميات في ثلاث جامعات بالمملكة ما يشاع من تعرضهن للتعذيب أو ما شابه مما يتم تداوله، مؤكدة أن التعامل أكثر من رائع من قبل المسؤولين عن قسم النساء. كما تناولت "بهية الرشودي" في حديثها الذي جاء برغبة وموافقة منها دون أي ضغوط بعد أن تم أخذ الإذن منها من قبل الاختصاصيات بداخل السجن، ظروف القبض عليها وعلى ابنها الشاب والتهم الموجهة لهما والتي من ضمنها التحريض وطباعة وتوزيع البروشورات التحريضية.

الموقوفة بهية الرشودي لـ «الرياض»: التعامل الأمني معنا أكثر من رائع حقوق محفوظة

كما التقت "الرياض" بأربع موقوفات أمنيا داخل سجون المباحث العامة، حيث أكدت موقفتان أخريان من الجنسية الأفريقية ما ذكرته الأولى، وأشرن إلى أنهن يتمتعن بكافة حقوقهن داخل السجن، رغم تورطهن في عدد من القضايا الأمنية، كما أوضحت في حديثهن إلى أنهن مازلن في طور المحاكمة لحين صدور حكم قضائي عليهن كما طلب الوفد مقابلة الموقوفة أمينة الراشد التي رفضت الالتقاء به، فرفضت المسؤولات عن قسم النساء في المباحث أن يتم الضغط عليها ووجوب احترام حقها في رفض المقابلة.

إلى ذلك التقت "الرياض" بـ "مي الطلق" الموقوفة منذ 9 أشهر، التي ادعت حرمانها من رؤية أبنائها، وتعرضها لنزيف منذ شهرين وهو ما فندته الحقائق والمعلومات التي اطلعت عليها "الرياض" والوفد الزائر بكل شفافية ووضوح من واقع ملفها بالمستشفى وسجلات الزيارة، حيث أثبت القائمون عدم صحة ما تدعيه.

كما اطلع الوفد على اثباتات تظهر حقيقة رؤيتها لأبنائها بشكل أسبوعي بخلاف ما ذكرت، وفي جانب وضعها الصحي الذي تبين أنها هي من ترفض تلقي العلاج ومقابلة الأطباء.

11 موقوفة بداخل سجن الحابر.. ومي الطلق تفترى.. وتصمت عند مواجهتها بالحقائق حقائق داخضة

هذا وكشفت المعلومات التي اطلع عليها الوفد أن "مي الطلق" سبق توقيفها وفي المرة الثانية تم القبض عليها في منطقة حدودية بصحبة ثلاثة رجال من الجنسية اليمنية لحظة شروعها بالتسلل معهم مع أطفالها، وكان أصغرهم عمره 4 سنوات، وقد هربت من أسرتها خلال تجمع عائلي بهدف الانضمام لما يسمى بتنظيم القاعدة باليمن.

واحتوى التوقيف الخاص بهن على غرفة سجاد، وثلاث مراتب وبطانية ومخدات، إلى جانب شاشة تلفزيون تعرض بها قنوات متعددة، إلى جانب صواني من العصيرات والأبواب المختلفة والمشروبات الغازية وعدد من الوجبات.



كما تحتوي غرفة الايقاف على دورة مياه خاصة بباب عازل ومرشبين، ومخصص لكل نزيلة فرشاة أسنان ومعجون وصابون ومنشفة خاصة، إلى جانب السماح لهن بجلب كافة الألبسة اللاتي يحتجنها. هذا وقد كان توقيف النساء عبارة عن قسم خاص يشرف عليه بالكامل كادر نسائي متخصص، مطلي باللون الوردي دلالة على أنوثة المكان. مدينة أخرى

سجن المباحث العامة بالحابر متكامل بالخدمات المختلفة من مستشفى مركزي وبيت عائلي وفصول دراسية ومكتبات وغرف مخصصة للخلاوة الشرعية، وقد وقفت "الرياض" عليها جميعها خلال زيارة امتدت لأكثر من 13 ساعة من الساعة ال10 صباحا وحتى ال11 مساء.

مكاتب حقوقية وخدمية بممر واحد كما تم زيارة مكاتب الجهات الحقوقية والخدمية وتوفيرها للموقوفين والموقوفات وإمكانية إجراء خدماتهم الحكومية في ممر واحد وفي وقت قياسي والمكاتب هي (هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، هيئة التحقيق والإدعاء العام، فرع الرقابة على السجون، الأحوال المدنية، البنك الأهلي التجاري، الجوازات، كاتب العدل، وزارة العدل، والضمان الاجتماعي، ووزارة الشؤون الاجتماعية) والتي تباشر أعمالها من داخل السجن. مستشفى مركزي

كما تم الوقوف على مكاتب التحقيق وغرف الايقاف الانفرادي، وغرف الايقاف الجماعي، وغرف الزيارات العائلية، لفترات قصيرة التي تم أمر بها الأمير نايف بن عبدالعزيز - رحمه الله - بأن يزال الزجاج الفاصل بين الموقوف وأسرتهم وأن يكون اللقاء مباشرة بدل من استخدام الهاتف كما هو معمول في جميع سجون العالم، وذلك بهدف إنساني من سموه رحمه الله، إلى جانب زيارة المستشفى المركزي التابع للمباحث العامة والمتخصص في شتى المجالات ومجهز بأكفا الأطباء على مدار الساعة، علما بأن الداخلية حرصت على إنهاء علاج المريض كالأسنان من زراعة وتركيبات وحشوات في جلسة واحدة وتم توفير الأجهزة المصنعة للحشوات والزراعة لتتم في ذات الوقت، وتوفير جهاز بصمة يغني المريض من حمل الأوراق أو الوصفات حيث أن بصمة أصبعه كفيلة بإظهار ملفه كامل في سابقة لمستشفيات وزارة الصحة

وتم زيارة البيت العائلي الذي يعمل على خدمته نساء سعوديات بنظام فندي متكامل، وتخصيص بطاقات مغنطة لكل غرفة حسب المعمول به في الفنادق.

البيت العائلي بنظام فندي ومستشفى متكامل داخل السجن إنسانية الأمير الراحل نايف تأمر بإزالة الحاجز الزجاجي بين الموقوف وأسرتهم.. على خلاف سجون العالم الوفد النسائي

يطلع على حقائق وضع الموقوفة «مي الطلق» والخدمات الموفرة لها

وحدات خمس نجوم

يتمكن الموقوف أو الموقوفة من دعوة ذويهم من أقارب والدين وزوج للمكوث بداخل تلك الوحدات لمدة 72 ساعة كحد أقصى، ومنذ افتتاحه قبل ثمانية أشهر استفاد منه أكثر من 51 موقوفا وموقوفة من المثاليين والمثاليات، إلى جانب توفير حديقة وصالة ألعاب لأبناء الموقوفين والموقوفات داخل البيت العائلي، مع إعطاء الحرية لهم باختيار قائمة الأطعمة التي يرغبون بها.

موقوفون يتحدثون

وقد تم التجول بداخل توقيف الرجال المطلوبين أمنيا التي كانت باللون الأزرق ومفروشة بالسجاد وتحتوي على نفس ما تحويه أجنحة الموقوفات، والتقت "الرياض" بثلاثة موقوفين في الجناح المثالي ممن تم الحكم عليهم، بادر أحدهم قائلا بأن خير الخطائين التوابون، وهو قد أخطأ وتاب ويحمد الله أن الأجهزة الأمنية تلقفته ودلته على الطريق الصحيح بعد أن كاد يحرق روحه بالتنظيمات الإرهابية، واعتقد أنه يجب الالتفات بجدية من قبل الأسرة أولا ناحية وسائل التواصل الاجتماعي وغرف الدردشة خاصة للمرافقين والمرافقات حيث إنها المدخل الأقوى للقاعدة لغزو الشباب فكريا، وتمنى إتاحة شاشات عرض في مدارس التعليم العام لنقل تجارب المغرر بهم للتوعية

واتفق معه احد الموقوفين وقال: يجب على الشباب ألا يغرر بهم دعاة الفتن كما غرروا بنا وأن يجعلوا هيئة كبار العلماء مرجعهم في كل ما يخص أمور دينهم وديناهم وألا يلتفتوا إلى الأصوات الناعقة التي تريد بهم وبأمن الوطن الهلاك. دلائل وحقائق

هذا وعند وصولنا إلى سجن المباحث العامة بالحابر تم إطلاعنا على عرض مرئي يفصل آلية العمل في سجون المباحث العامة والخدمات التي تقدم للموقوفين، والاستماع إلى الإحصائيات بعدد الموقوفين والموقوفات وعدد الزيارات العامة

والخاصة، وكذلك عدد الاتصالات الهاتفية ما بين الموقوفين وذويهم إلى جانب عقد لقاء اتسم بالشفافية مع القائمين على السجن، أكدوا فيه أن مهمة اقتلاع جذور الارهاب هي مسؤولية مشتركة لا تتحملها وزارة الداخلية بمفردها، منوهين بأهمية دور مديري ومديرات الجامعات السعودية بأهمية الابلاغ عن الأكاديميين والأكاديميات المشكوك بحملهم لفكر تكفيري أو ذي تيار حزبي.  
رعاية لاحقة

وأكدوا في اجابة على سؤال ل"الرياض" أن الداخلية تتابع حالة الأطفال النفسية وتخضعهم لجلسات طبية لتخليصهم من رواسب محاولة تهريبهم عبر الحدود كما حصل مع امينة الراشد وأطفالها، حيث تم اخضاع الاطفال لجلسات مع اخصائيين نفسيين واجتماعيين.

وكانت السلطات الأمنية قبضت على مي الطلق وأمينة الراشد و6 أطفال العام الماضي، وذلك خلال محاولة تسللهم من الأراضي السعودية، في طريقهم إلى مناطق القتال باليمن، كما جرى القبض على ثلاثة حاولوا مساعدتهم ونقلهم إلى هناك، حيث وفرت الأجهزة الأمنية طائرة خاصة تنقل ذوي الموقوفتين، وكذلك عدد من علماء الدين، من القصيم إلى جازان، وجرى تسليم الأطفال إلى ذويهم، فيما تم نقل الموقوفتين الطلق والراشد إلى الرياض، وذلك لاستكمال محاكمتهم في قضايا سابقة، فيما يجري إعداد لائحة دعوى حول هروبهما إلى اليمن والدوافع التي أدت إلى ذلك.

## هيئة حقوق الإنسان

## حقوق الإنسان تزور متفوقا.. بلا ذراعين

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=211287&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=211287&CategoryID=3)

الأحساء: عدنان الغزال

زار رئيس قسم الخدمة الاجتماعية بفرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية فياض العجمي صباح أمس، الطالب بمدرسة معاذ بن جبل الابتدائية في مدينة الطرف بمحافظة الأحساء أيوب بن طاهر المهنا ( 10 أعوام) المولود بلا ذراعين، للوقوف على حالته.

أيوب يدرس بالصف الثاني الابتدائي، واستطاع أن يبرهن للجميع من خلال تفوقه الدراسي بجانب زملائه الأسوياء في المدرسة، أن الإعاقة لا تشكل مانعا لطموحاته، إذ يمارس أعماله اليومية كالكتابة والأكل والشرب بأصابع قديمه. أجمع مدير المدرسة والمعلمون، على أن أيوب من الطلبة المتميزين في الرسم، والكتابة، والتمثيل، ولعب كرة القدم، وأنه يعاني حالياً من صعوبة في الكتابة والقراءة من الكرسي والطاولة، اللتين وفرتهما له إدارة التربية الخاصة في الإدارة العامة للتربية والتعليم في المحافظة أخيراً، نظراً لبعد الكتاب عنه، حيث يعاني من ضعف النظر في إحدى عينيه. وأوضح المدير أنه بحاجة إلى كرسي وطاولة خاصة به، حيث يضطر للصعود على طاولة المعلم للكتابة. وقال والد الطالب، أن ابنه يحتاج إلى أطراف صناعية من مستشفى الملك فهد بالأحساء، وتأمين ومرافق لمساعدته، ووسائل تيسر له تنقلاته المتعددة للعلاج في المستشفيات ومراكز التأهيل.



## جدة.. لصوص يحولون الحدائق إلى منح سكنية

### الحكمة تنظر اتهامات للأمانة بتسهيل استخراج صكوكها

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=211544&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=211544&CategoryID=5)

جدة:نجلاء الحربي

بعد أيام من تأكيد جهات رقابية تورط مسؤولين وموظفين في قطاعات حكومية بتسهيل مهمات لصوص الأراضي والاستيلاء على مساحات شاسعة من خلال تزويدهم بمعلومات حالية ومستقبلية، والتغاضي عن إحدائهم وتعدياتهم، تنظر المحكمة الإدارية في جدة خمس قضايا تقدم بها نحو 2000 مواطن ضد أمانة جدة، طالبين إلزامها بالتدخل السريع والعاجل وتطبيق الأنظمة الصارمة ضد المتورطين في تحويل أراض خصصت كمرافق عامة إلى منح سكنية، من بينها 500 حديقة تتوزع في عدد من مخططات المحافظة.

وأبلغت "الوطن" مصادر مطلعة على الإجراءات أن أمانة جدة تواجه تهم ضعف الرقابة وتقديم تسهيلات لهوامير عقار لاستغلال أراضي المرافق الحكومية وتحويلها إلى منح في بداية الأمر، قبل أن يتم بيعها لآخرين بمبالغ باهظة الثمن. وأفصحت المصادر أن الجلسة الأولى التي عقدت مطلع الشهر الماضي شهدت استماع ناظر القضية للائحة الادعاء التي تقدم بها الوكيل الشرعي للمواطنين أمام المحكمة الإدارية، وتخللها غياب ممثل الأمانة عن الحضور، ما دفع القاضي إلى تأجيل القضية للنظر فيها خلال الأسابيع المقبلة.

وفيما تتابع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تفاصيل القضايا ومستجداتها، أوضح وكيل المواطنين عضو هيئة حقوق الإنسان إيهاب السليمانى أن القضية ما زالت منظورة في المحكمة الإدارية، وأن مطالب المواطنين تكمن في استعادة الحدائق التي حولت إلى منح سكنية بتواطؤ جهات عدة، وبمباركة أمانة جدة التي سهلت لهم استخراج صكوك من كتابة العدل تثبت ملكيتهم لتلك المواقع.

تتظر المحكمة الإدارية "ديوان المظالم" في جدة خمس قضايا تقدم بها 2000 مواطن ضد أمانة محافظة جدة مطالبين باتخاذ الإجراءات الصارمة ضد من حول 500 حديقة داخل عدة مخططات إلى منح أراضي ومنحها لأشخاص حولها لأراضي سكنية وبيعها لآخرين مستغلين ضعف الرقابة من قبل الجهات المختصة. وأكدت مصادر مطلعة لـ "الوطن" أن ديوان المظالم في جدة يدرس الدعاوى التي تقدم بها المواطنين ضد الأمانة، والتي اتهموها باستغلال مواقع مرافق عامة للدولة وضعتها لمصلحة المواطنين داخل المخططات السكنية، مشيراً إلى أن الجلسة الأولى التي كانت مطلع الشهر الماضى شهدت استماع ناظر القضية للائحة الادعاء التي تقدم بها الوكيل الشرعي للمواطنين أمام المحكمة الإدارية، بينما شهدت الجلسة غياب ممثل الأمانة عن الحضور، مما دفع القاضي لتأجيل القضية للنظر فيها خلال الأسابيع المقبلة، وإلزام ممثل أمانة جدة بالحضور.

وأفادت المصادر أن هيئة مكافحة الفساد تتابع قضايا تحويل أراضي المرافق العامة واستغلالها من قبل لصوص الأراضي والهوامير العقاريين الذين يستغلون تلك المواقع بتحويلها لأراضي استثمارية أو سكنية وبيعها بأسعار مرتفعة للمواطنين، كذلك استغلال تلك الأراضي عن طريق تأجير الموقع لمستثمرين والتكسب من خلال رفع سعر ايجار الموقع، مما يعتبر من الأمور المخالفة للقوانين باستغلال أراضي مرافق عامة لصالح شخص معين.

من جهته، أوضح وكيل المدعين عن المواطنين في الدعوى المرفوعة على أمانة جدة في ديوان المظالم عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور إيهاب السليمانى لـ "الوطن"، أن قضية المواطنين ضد أمانة جدة لازالت منظورة في المحكمة الإدارية بعد أن عقدت الجلسة الأولى منذ عدة شهور، حيث بلغ عدد المواطنين في الدعوى 2000 مواطن جميعهم يطالبون بإرجاع الأراضي التي كانت من المفترض أن تكون حدائق عامة للمواطنين في عدة مخططات وتم تحويلها من قبل أشخاص تواطوا مع عدة جهات وبمباركة أمانة جدة التي منحت تلك المواقع لهم وسهلت أمامهم استخراج صكوك من كتابة العدل تثبت ملكيتهم لتلك المواقع.

وبين أن لائحة الادعاء شملت عدة متطلبات منها تعقب المتورطين ومحاسبتهم واسترجاع 500 حديقة سلبت بطرق غير مشروعة و تحويلها إلى منح أراضي وإعطائها رجال أعمال بمباركة أمانة جدة بعد منحها لهم واستخراج صكوك لتلك الأراضي عن طريق التواطؤ مع كتاب عدل في محكمة كتابة العدل، وأضاف بأن الإجراءات القانونية لا تسمح بتملك أراض تعود ملكيتها للدولة ويستفاد منها لإقامة حدائق عامة في المخططات السكنية. وقال السليمانى أن نصف حدائق مدينة جدة مسلوبة وحولت إلى قطع أراضي سكنية بطرق غير مشروعة، بعد أن تواطأ رجال أعمال مع موظفين في الأمانة وكتابة العدل مكنهم من الحصول على صكوك لتلك المواقع ومن ثم قيامهم ببيعها لمواطنين آخرين دون علمهم بأن تلك الأراضي تدخل ضمن أملاك الدولة المخصصة من ضمن المرافق العامة كحدائق أو مدارس أو مراكز تجارية.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## حائل: القبض على عاملة منزلية عذبت طفلاً

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

حائل - محمد الخملي

قبضت شرطة منطقة حائل على عاملة منزلية تسببت في تعذيب طفل في حادثة جرى تداولها عبر مقطع فيديو في مواقع التواصل الاجتماعي وبعض المواقع الإلكترونية أخيراً. وأوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة حائل العقيد عبدالعزيز الزبيدي في بيان صحفي أمس، أن شرطة الوادي جنوب حائل ألقت القبض على العاملة المنزلية من جنسية أفريقية، مشيراً إلى أنه تمت إحالتها إلى جهات الاختصاص. يذكر أن وسائل التواصل الاجتماعي تناقلت مقطعاً يظهر العاملة في مشهد غير إنساني، وهي تركل طفلاً ملقى على الأرض بقدميها مرات عدة، وتشعل النار في وجهه.

## «الصحّة»: نسعى إلى إحلال المواظنات المؤهلات في وظائف

### المتعاقدات

المصدر: جريدة الحياة السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

أكد المتحدث الرسمي لوزارة الصحّة الدكتور خالد مرغلاني، أن الوزارة تعمل على إشغال وظائفها عن طريق وزارة الخدمة المدنية، مشدداً على الحرص على إحلال المواظنات المؤهلات في الوظائف المشغولة بمتعاقدات في جميع المستشفيات التابعة لوزارة الصحّة.

وقال مرغلاني في تعقيب على ما نشرته «الحياة» الجمعة 9 كانون الثاني (يناير) 2015 بعنوان «معاناة خريجات الدبلمات الصحية تتواصل»: «إن وزارة الصحّة تقوم بإشغال وظائفها على الباب الأول، ومن ضمنها الوظائف الفنية في جميع التخصصات عن طريق وزارة الخدمة المدنية، إذ يتم إرسال الوظائف لجهة الاختصاص بوزارة الخدمة المدنية لتقوم بالترشيح عليها من قوائم الانتظار لديها أو إعلانها، إذا لم تتوافر قوائم، ثم توجيه المرشحات للمناطق التي تتبعها تلك الوظائف، كما تقوم الخدمة المدنية أيضاً بإحلال المواظنات المؤهلات على الوظائف المشغولة بمتعاقدات، إذ تعتبر الوظائف المشغولة بمتعاقدات في حكم الشاغر».

وأفاد بأن وزارة الصحّة تعلم أن هناك قوائم انتظار في بعض التخصصات، منوّهة بأنها حريصة على توظيف الوظائف، والاستفادة من الكفاءات السعودية على النحو المشار إليه أو عن طريق الفرص المتاحة في برامج التشغيل الذاتي، التي يتم إعلانها بشكل دوري مقنن.

## • صحة القصيم“ تحقق في • فيديو“ يظهر تلاعباً بـ • أجهزة طبية“

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م  
[اضغط هنا](#)

بريدة - منصور الفريدي  
أعلنت المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة القصيم عن بدء تحقيقاتها في مقطع الفيديو المتداول عبر المواقع الإلكترونية، والذي يصور شابين أحدهما يمتطي أحد الأجهزة الطبية في أحد مستشفيات المنطقة بطريقة ساخرة، بينما يقوم زميله الآخر بتصويره، معتبرة أن هذا المقطع يعكس إهمالاً واستهتاراً وتلاعباً بأجهزة المستشفى.  
وأوضح المتحدث الإعلامي لصحة القصيم محمد الدباسي أمس، أن التحقيقات شرعت منذ الاطلاع على المقطع، مبدياً أسفه هو والمسؤولون عن القطاع الصحي بالمنطقة أن يظهر هذا التصرف الذي وصفه بـ«الأرعن» من أي مقدم للخدمة الصحية في أي قطاع صحي أو مستشفى في المنطقة، مؤكداً ضرورة إيقاع أغلظ العقوبة على المتسببين بحسب النظام، خصوصاً أن المستشفيات تخضع للمتابعة والرقابة من أجهزة مكلفة وكاميرات موزعة في مختلف الأقسام.

## • الشورى“ يناقش خطط واستراتيجيات • الإسكان“ في المرحلة المقبلة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»  
ينتهي غداً (الإثنين) موعد استقبال مجلس الشورى مقترحات المواطنين واستفساراتهم تمهيداً لعرضها على وزير الإسكان الدكتور شويش الضويحي، خلال حضوره الجلسة العادية الخامسة التي يعقدها المجلس يوم الثلاثاء المقبل. ويستمتع أعضاء المجلس خلال هذه الجلسة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - إلى موجز من وزير الإسكان عن خطط ورؤى واستراتيجيات الوزارة للمرحلة المقبلة، كما يجيب عن أسئلة واستفسارات الأعضاء عما يدخل في اختصاصات وزارة الإسكان.  
وعملت لجنة الحج والإسكان والخدمات على حصر وتصنيف العديد من الاستفسارات والمقترحات التي تلقتها خلال الفترة الماضية في ما يختص بعمل وزارة الإسكان ل طرحها خلال الجلسة، فيما يرحب المجلس باستقبال آراء المواطنين ومقترحاتهم على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم (0114816971).  
من جانب آخر، يناقش مجلس الشورى في جلسته العادية الرابعة التي يعقدها غداً (الإثنين) تقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1435/1434 هـ.



ويصوت المجلس على مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة واقتراح تعديل البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/88) وتاريخ 1428/11/3هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ما أبداه الأعضاء من مقترحات وآراء أثناء مناقشة الموضوع في جلسة سابقة.

ويصوت المجلس على توصيات اللجنة الصحية بشأن تقرير الأداء السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي للعام المالي 1435/1434هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظرها بشأن ما أبداه الأعضاء من استفسارات ومقترحات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير اللجنة المالية بشأن درس رسم الكهرباء (القديم) البالغ 2 في المئة، المفروض على شركات الكهرباء لمصلحة البلديات بقرار مجلس الوزراء رقم 26 وتاريخ 1376/2/8هـ، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مقترح نظام الأشغال العامة والبنى التحتية المقدم من عضو المجلس جبران القحطاني بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى.



## لكونهم لا يحملون الهوية الوطنية الحميد يوجه بمعالجة أوضاع قرية (أضم) لصرف الضمان للمستحقين

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 ربيع أول 1436هـ - 10 يناير 2015م  
<http://www.alriyadh.com/1011707>

الرياض- صالح الحميدي  
وجه وزير الشؤون الاجتماعية سليمان بن سعد الحميد بسرعة معالجة أوضاع سكان قرية (الجويني) التابعة لمحافظة أضم حيث لا يحملون بطاقة الهوية الوطنية وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بوزارة الداخلية وإمارة منطقة مكة المكرمة.

صرح بذلك المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية خالد بن دخيل الله الثبيتي مؤكدا ان الوزير اصدر توجيهاته لوكالة الضمان الاجتماعي للنظر في معالجة أوضاع سكان القرية حيث وقف فريق من الضمان الاجتماعي والتنمية الاجتماعية يوم الخميس الماضي على أوضاع سكان القرية واتضح أنهم لا يحملون بطاقات أحوال مدنية وستقدم لهم المساعدات عن طريق الجمعيات الخيرية وذلك بالتنسيق ما بين وكالة الضمان الاجتماعي ووكالة التنمية الاجتماعية، ونوه الثبيتي إلى انه سبق وان تم دراسة أوضاع سكان القرية من قبل فريق الوزارة واتضح للفريق أن أبناء القرية يتلقون تعليمهم في مدارس القرية والمحافظات والجمعيات الخيرية تقدم لهم المساعدات ويأتي عدم شمولهم بالضمان الاجتماعي لعدم حصولهم على الهوية الوطنية ووفق توجيهات وزير الشؤون الاجتماعية ووكيل الوزارة للضمان الاجتماعي يجرى حاليا التنسيق مع الجهات المعنية بوزارة الداخلية لمعالجة وضعهم.

## أكد أن وزير التربية اتصل به واطمأن على صحته

### المعلم المطعون بالأحساء يروي لـ "الرياض" تفاصيل الحادثة

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1011709>

الرياض - راشد السكران

تقدم المعلم الذي تعرض للطعن في مدرسة الغويبة بمحافظة الأحساء من قبل ولي أمر طالب في الساعة 7:35 من صباح الخميس الماضي، بالشكر الجزيل لصاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم الذي اتصل به هاتفياً واطمأن على صحته، وأبلغه سموه أنه تابع حادثة الاعتداء عليه، مؤكداً أن الوزارة ستتابع الحالة مع الجهات الأمنية والقضائية. وقال المعلم في حديث خاص لـ "الرياض": إن اتصال سموه للاطمئنان عليه بمثابة العلاج النفسي وأنه يتقدم وكافة ذويه بالشكر والتقدير لسمو الأمير خالد الفيصل، وناشد المعلم سموه بنقله من مدرسة الغويبة الابتدائية التي تعرض فيها للطعن إلى مدرسة قريبة من أهله في مدينة العمران بالأحساء، حيث أمضى تسع سنوات وقال: إن الذي اعتدى عليه هدده بقتله حتى لو تعرض للسجن ويطلب بحمايته.

وعن أسباب المشكلة قال المعلم للمحرر حصل شجار بين طالبين وقمت بحل الاشكال بينهما ولكن فوجئت بولي أمر أحدهما يأتي صباحاً ويتهجم علي ويطعنني.

يشار إلى أن وزارة التربية والتعليم قد أعلنت في بيان صحفي سابق أن أحد معلميهما تعرض صباح يوم الخميس للاعتداء من قبل مواطن بداخل مدرسة بمحافظة الأحساء.

وأكدت الوزارة أنها أحالت القضية للجهات المختصة وأنها ستتابع باهتمام مجريات القضية مستتكره التصرفات التي تلحق الأذى والإساءة بمنسوبيها.

كما أكدت أن الاعتداء على موظف حكومي داخل مؤسسة حكومية يجب الوقوف ضده بحزم وقوة، وأنها ستسخر كل إمكانياتها لحماية منسوبيها من مثل هذه التصرفات.

## جامعة الملك عبدالعزيز تحتفل باليوم العالمي للطفل الخليجي

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1012104>

جدة - ياسر الجاروشة

نظمت جامعة الملك عبدالعزيز ممثلة في مركز الطفولة و عمادة خدمة المجتمع والتعليم المستمر بشطر الطالبات فعاليات اليوم العالمي للطفل الخليجي، بحضور وكالة عمادة خدمة المجتمع والتعليم المستمر الأستاذة الدكتورة فوزية النوبصر، ومنسوبات العمادة، ورئيسة مركز الطفولة أماني أفندي.

وتخلل الفعاليات العديد من الأنشطة حيث تم استضافة طالبات كلية الحقوق تحت إشراف مسؤولة اللجنة الثقافية الدكتورة ليندا نيص، التي قدمت مادة تثقيفية للأطفال حول حقوق الطفل. كما تم تقديم عروض من قبل معلمات مركز الطفولة عن ارتباط الطفل بالماضي والتراث الخليجي مثل: التعليم والكتاب، الأناشيد والألعاب الشعبية، والأزياء التراثية. بالإضافة إلى تنظيم مسابقات تعليمية وتثقيفية وترفيهية للأطفال، وتقديم هدايا وألعاب ووجبات للأطفال.



## • الشورى“ يقترب من إقرار صرف بدل الخطر والعدوى للمسعفين

### مطالبات بوضع لائحة للتعامل مع الحالات الإسعافية النسائية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 18 ربيع أول 1436هـ - 9 يناير 2015م  
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض  
علمت «المدينة» أن مجلس الشورى يقترب من إقرار صرف بدل الخطر والعدوى لمسعفي «الهلال الأحمر»، حيث طالبت اللجنة الصحية بمجلس الشورى بصرف هذه البدلات للمسعفين والعاملين الميدانيين في الخدمات الإسعافية بهيئة الهلال الأحمر.  
كما طالبت اللجنة بالتنسيق الهيئة مع الجهات الشرعية والتنفيذية المختصة لوضع لائحة إجراءات للتعامل مع الحالات الإسعافية النسائية وتمكين الفرق الإسعافية من القيام بمهامها.  
يأتي ذلك بعد ان استمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة الصحية بشأن ملحوظات الأعضاء وأرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي. ومن التوصيات التي قدمت على التقرير وتم تأجيلها إلى وقت لاحق توصية لعضو مجلس الشورى الدكتور جبريل عريشي وعضو المجلس جبران القحطاني والتي أكدا من خلالها على الهيئة بالتنسيق مع وزارة الداخلية لإيجاد آلية لتقوم الدوريات الأمنية من خلالها بحماية المسعفين أثناء نقلهم للمرضى النفسيين.  
وأكدت المصادر أنه تم سحب توصية لعضوة مجلس الشورى الدكتورة وفاء طيبة لدعم هيئة الهلال الأحمر للتوسع في تدريب موظفي القطاع الحكومي والخاص وطلبة المدارس الثانوية على الإسعافات الأولية.  
وطالب العضو صالح الحميدي خلال توصية تقدم بها باعتماد مشروعات تأمين طائرات إسعاف تغطي حاجة مناطق ومحافظات المملكة مع العمل على توفير الكوادر السعودية من طيارين وفرق للصيانة.  
\*\*\*\*\*

تطور «الهلال الأحمر» منذ النشأة

- تم تأسيس الهلال الأحمر عام 1353هـ
- 1354هـ إنشاء إسعاف خيري في المملكة
- بدأ بـ 8 مراكز في مكة عام 1353هـ
- 292 عاملاً في عام 1353هـ
- تغيير الاسم إلى جمعية الهلال الأحمر عام 1383
- 1429 تحولت إلى هيئة الهلال الأحمر السعودي
- عدد منسوبيها 5 آلاف في بداية عهد الملك عبدالله
- 370 مركزاً إسعافياً في المناطق
- 350 ألف حالة إسعافية سنوياً
- تدريب 300 ألف من طلاب المدارس
- نسبة السعودة في الهلال الأحمر 98%
- استقطاب 1200 متطوع على مستوى المملكة.

## معلمات • النائبة.. ضحايا على طرق الموت

المصدر: جريدة المدينة السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

تحرير - عبدالرحمن أبو رياح - أحمد السالم - الباحة - المدينة المنورة  
تفجعنا بين الحين والآخر حادثة مروعة يروح ضحيتها عدد من المعلمات اللاتي ينتقلن يوميا لمسافات طويلة بين المحافظات من أجل مباشرة عملهن في مدارس التعليم العام.  
ورغم أن تلك الحوادث المتواصلة تستغرق أوقات طويلة من النقاش حول المشكلة والحلول، إلا أنه رغم مرور سنوات طويلة لم تتحقق لها أية حلول عملية على أرض الواقع، إلا ما بدأ يلوح مؤخرا من قرارات عاجلة أصدرها سمو وزير التربية والتعليم، كخطوات حثيثة على طريق الحل.  
ولأن تلك القضية ليست جديدة، بل متراكمة عبر سنوات طويلة، فإنه من الطبيعي أن تستغرق وقتا طويلا في سبيل حلها، وهو ما دفع «المدينة» أن تعرض لها من جديد، عبر آراء مختلفة تتعرض للمشكلة وتقترح حولا قد تكون مفيدة على طريق الحل، بالإضافة إلى آراء مسؤولين حول إجراءات وقرارات متخذة في هذا الشأن، وهو ما نعرض له في تفاصيل هذا الموضوع.

اللواء الشنبري: نحرص على توفير أقصى وسائل السلامة بالمركبات  
في البداية يقول اللواء محمد بن عجلان الشنبري مدير إدارة مرور منطقة المدينة المنورة: إن الحوادث المرورية للسيارات التي تنقل المعلمات مزعجة لنا جميعا، ونحن في الجهاز المروري نسعى دائما إلى تكثيف الحملات الميدانية لرصد مركبات المعلمات والطالبات لتأكد من صلاحيتها وتوفير وسائل السلامة ونظامية سائقها. وشدد الشنبري على أن سلامة الركاب خط أحمر لا يمكن التهاون فيه وعلى قاندي السيارات الحرص على توفر أقصى وسائل السلامة في المركبات.  
مشيرا إلى أن تجاوز قاندي بعض المركبات بنقل المعلمات والطالبات لوسائل السلامة وتم تحويل المقاعد إلى مجالس يمثل تصرفا مخالفا لأبسط وسائل السلامة على المركبة وهو ما يستوجب التصدي له ومنع تلك المركبات من العبث بأرواح البشر وتعرض حياتهم للخطر في حال وقوع حوادث لا سمح الله. وأضاف الشنبري أن هناك تعاون بين إدارة مرور المدينة وقيادة أمن الطرق والدوريات الأمنية والمراكز الأمنية، وكذلك تعاون بين إدارة الطرق والأمانة لرصد وتحديد النقاط (السوداء) التي تكثر فيها الحوادث ووضع حلول لها. خلال 45 يوما تم حجز 92 سيارة خصصت لنقل المعلمات وبين الشنبري أنه في حال تم رصد المركبة وعلى متنها معلمات يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تضمن مراجعة السائق لتطبيق النظام بحقه وفي حالة عدم وجود كرت تشغيل يحال إلى إدارة الطرق بالمدينة المنورة لتطبيق الأنظمة اللازمة.  
الغامدي: الاهتمام بالطرق وتوفير شركات متخصصة للنقل

من ناحية أخرى اقترح الدكتور عبدالله أحمد آل مهدي الغامدي الأستاذ المتقاعد بجامعة الملك خالد «تخصص جغرافيا عامة» وجود شركات متخصصة لنقل المعلمات في مركبات قوية وواسعة وتحمل مختلف أنواع الطرق.. مشيرا إلى أن الطريق يشكل جزءا مهما في حوادث المعلمات، حيث مستوياته المختلفة، خصوصا تلك التي وقعت في بطون الأودية بعضها كان في طرق ترابية ليست ممهدة ولا معبدة وأخرى طرق زراعية لا تخضع لشروط السلامة المرورية.. كما أن السائق الذي يتم اختياره لنقل المعلمات ليس على درجة مناسبة من الأهلية لقيادة المركبات في هذه الطرق، إلى أن المركبات قد انتهى عمرها الافتراضي.

جنيد: فريق من عدة جهات لدراسة المشكلة وبحث الحلول  
قال أمين عام مؤسسة المدينة المنورة لتنمية المجتمع الدكتور بهجت جنيد: إن هذه القضية يجب أن يشكل لها فريق من عدة جهات لها علاقة بهذا الموضوع وعمل دراسة ميدانية علمية صحيحة وتوضع الحلول لها والأسباب من قبل إدارة المرور وإدارة الطرق وإدارة التربية والتعليم وأي جهة أخرى لها علاقة بالأمر أو الاستعانة بشركة أو مؤسسة تساهم معهم في وضع دراسة علمية لها تبعد عن المحسوبيات أو كذف كرة المسؤولية بين الجهات ويجب أن نعلم وتوضح بها الأسباب هل

هي الطرق أو الوقت الذي يباشر به المعلمات أو بعد المسافة أم بسبب المركبات وصلاحتها، وقال جنيد: يجب أن تدرس دراسة مقننة واقعية صحيحة وتوضع توصيات قوية على سبيل المثال دراسة الطرق التي تكثر بها الحوادث وما هي الأسباب هل بسبب سوء الطريق وتوضح بها إدارة الطرق لمعالجتها أو المركبات التي تنقل المعلمات هل هي مخالفة لضوابط والشروط وتفنقر سلامة وتمنح الدراسة وتوضح الأسباب لإدارة المرور وهكذا وبذلك كل جهة تعطي توصياتها بحيث نقضي على هذه الظاهرة فهي أولا وأخيرا قضاء وقدر إذا لم نستطيع فالأقل أن نخفف منها.

وقال جنيد: هي ليست ظاهرة ولكن لا نريد أن تصبح مستقبل القضية إلى ظاهرة مؤلمة. وأشار إلى أنه من الضروري الآن بدل اتهام الجهات ورمي كرات المسؤولية أتمنى أن تبدأ الجهات بالعمل وذلك بتشكيل فريق عمل يتم تشكيله من قبل صاحب القرار وهو الحاكم الإداري أمير المنطقة تشارك فيه الجهة الرئيسية إمارة المنطقة وجهة علمية مثل جامعة طيبة أو أي جهة استشارية أو مؤسسة مع الجهات المهمة وهي إدارة المرور وإدارة الطرق وإدارة التربية والتعليم.

وقال: جميعنا نشعر بهذا الألم ونعترض حزناً عندما نفقد معلم أو معلمة كأننا فقدنا أحد أبنائنا، الجميع يتألم ولذلك يجب أن يتكاتف الجميع لوضع الحلول التي تحد منها كذلك لا ننسى أن الإعلام يجب أن يكون طرفاً في هذا الأمر فهو لديه رصيد كاف والدراسة بمعرفة الأماكن التي تزداد بها الحوادث وأضاف جنيد لو بدأنا في المدينة بتشكيل اللجنة ستحذو بقية المناطق. معلمات: كثير من السائقين غير مؤهل.. ومراعاة ظروف المعلمة ضروري

قالت المعلمة حنان الحربي: يواجه العديد من المعلمات حوادث مأساوية خاصة من تسعى وراء رزقها في مناطق بعيدة عن أسرها وقلادات أكبادهن وذلك على أمل أن استمرار هذه المعضلة مؤقت وحلها قريب، وأشارت حنان إلى أن هناك ضحايا معلمات ومنهن من أصيبن بإصابات متنوعة وبعضها خطيرة وأصبحت عاجزات عن العمل أو الحركة وأكملت حديثها بالقول: إن أحد أسباب تلك الحوادث تتمركز في بعد مسافة جهة عملهن والتي تصل لمئات الكيلو مترات وتقع في قرى وطرق وعرة وتفنقر لأبسط مقومات السلامة وهو ما يواجههن صباح كل يوم من خطر يتربص بهن ناهيك عن عدم أهلية بعض السائقين وتهورهم بالقيادة وعدم التزامهم بالسرعة النظامية كذلك سوء المركبات. وطالبت حنان بوجود حلول لإنهاء تلك المعاناة وذلك بالنقل لتحقيق رغبات المغتربات ومراعاة إدارة التعليم لهن وذلك بتسهيل عملية الحضور والإنصراف وعدم الضغط عليهن بالحسم من الراتب والأداء الوظيفي الذي قد يؤثر في تحقيق النقل.

أما المعلمة عبير العمري فقالت: إن الحوادث التي وقعت مؤخرا لزميلاتهن جددت الرعب في نفوسهن بشكل عام وذلك للمشاهد المتكررة من الأرواح المزهقة والكتب والأوراق المبعثرة في الطرق الطويلة واللاتي يقطعنها يوميا في رحلات يكتنفها الخطر.

وأشارت عبير إلى أن بعض قاندي المركبات غير مؤهلين ولا المركبة سليمة بل إن بعض مركباتهم متهاكة ولا يهتمون بصيانتها واستبدال إطاراتها والسائقون يسببون بسرعة عالية وهم غير سويين في تصرفاتهم وقالت لماذا لا تخصص شركات خاصة لنقل المعلمات ولا يترك الأمر مسموحا لكل من رغب بالنقل مشيرة إلى أن أغلب السائقين أجانب والبعض من كبار السن ومركباتهم متهاكة.

وطالبت عبير بمراعاة المغتربات واللاتي يقطعن يوميا مسافات طويلة لظروفهن وذلك بتوجيه مديرات المدارس بعدم الحسم في حال تأخرهن عن الحضور لوقت بسيط، علاوة على مراعاتهن في الخروج.

المعلمة فاطمة سعد الدين قالت: لا شك ان لكل مشكلة حولا ممكنة إن تضافرت الجهود مجتمعة فلا نلقي باللوم على وزارة التربية والتعليم وحدها لأن المشكلة تشترك بها عدد من الجهات وهذه بعض الحلول من وجهة نظري أتمنى ان يكون لها صداها وهي تحجيم عملية التوسع في إنشاء المدارس بالقرى والهجر الصغيرة بحيث يتم إعادة النظر في معايير إنشاء المدارس في تلك التجمعات، ويكتفي بإنشاء مجمعات تعليمية تخدم عدة مراكز وقرى ويتم نقل الطالبات عن طريق وسائل نقل آمنة، كذلك إقامة سكن دائم للمعلمات في القرى، على هيئة كامب على حساب وزارة التربية، على ان يحظى بحراسة مناسبة ومواصلات، بحيث يقام كامب واحد بين حوالي 5 - 6 مدارس قرى، لتصبح مسافة الطريق لا تزيد عن 20 كم مثلا بين مقر السكن (الكامب) وأبعد قرية، وبذلك تنتهي المشكلة من جذورها كذلك عدم توفير النقل العام بين المدينة والقرى المجاورة أدى إلى وجود سلبيات مستديمة في كل الجوانب. وقالت: إنه من الضروري توفير النقل العام، بحيث يتم وضع قائمة بالمؤسسات والشركات المؤهلة لنقل المعلمات، والتي تلتزم بتوفير حافلات خاصة مع سائقين أكفاء، ومطابقتها لاشتراطات وزارة النقل، أو تأسيس شركة نقل مدرسي لنقل المعلمات كحل عاجل، ومن ثم النظر في الحلول الأخرى التي تعالج كل مسببات المشكلة. كذلك إلزام خريجات القرى بالتعيين في القرى التابعة لهن.

أولياء أمور: تبادل التنقلات للراغبات جزء من الحل

قال ولي أمر أحد المعلمات نامي الحربي: صدر تعيين أبنتي بالعمل بأحد القرى المجاورة للمدينة والتي تبعد بمسافة 100 كيلو وكانت لديها الرغبة في العمل ولكن رفضت لعدة أسباب منها بعد المسافة والحوادث المتكررة التي أصبحت هاجسا لكل معلمة وهي معاناة منهن كثيرا يرغبن في ترك العمل لتتخلص من معاناة المناطق النائية وبعضهم حاجتهن للعمل تجبرها ان تتحني للظروف وتكابد مشقة الترحال وعذاب الطريق.

المواطن عبدالعزيز الشهري أشار إلى أن ملف حوادث المعلمات أصبح من القضايا المقلقة التي تقض مضاجع الأهالي وهو ما يحتم على وزارة التربية والتعليم إعادة النظر في طريقة التعيين للحد من الحوادث بإثبات إقامة المعلمة وتعيين كل معلمة في منطقتها لأن الملاحظ أن معلمة مكة تعين في المدينة ومعلمة المدينة تعين في مكة لذلك لا بد قبل بداية العام الدراسي أن يفتح باب تبادل للنقل للراغبين في ذلك لتستقر كل معلمة في منطقتها أو إنشاء إسكان خاص بمعلمات المناطق النائية تحت إشراف ومتابعة من مراكز الشرطة وإمارات المناطق.

ضوابط لنقل المعلمات ذوي الظروف الخاصة

اعتمدت وزارة التربية والتعليم عن ضوابط محددة تحكم عملية نقل المعلمين والمعلمات ذوي الظروف الخاصة للعام 1435-1436 هـ، وتضمنت عدم تقدم المعلم أو المعلمة حديثي التعيين بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على المباشرة، وعدم رفع إدارات التربية والتعليم طلبات النقل خلال فترة السنة الأولى، ويستثنى من ذلك في حالة وفاة المحرم المقيم فقط. كما أوضحت الوزارة أن الضوابط تشتمل على 8 مواد وفق 13 حالة من بينها مرض المعلم أو المعلمة أو أحد أبنائها أو الزوج أو أحد الوالدين، بمرض لا يمكن علاجه في مكان عمله فينقل إلى المكان الذي يرغب النقل إليه ومتوفر به العلاج اللازم، وإذا كان المعلم أو المعلمة وحيد والده حسب الحال فإن لم يكن وحيد والده فيشترط ألا تزيد أعمار إخوته الذكور عن 18 عاماً وألا تزيد أعمار الذكور والإناث عن 18 عاماً وذلك بالنسبة للمعلمة، إذا توفي محرم المعلمة المقيم معها في مكان العمل وكانت غير متزوجة ولم يمض على الوفاة أكثر من عام، إذا توفيت زوجة المعلم وكان لديه أبناء يحتاجون إلى رعاية، إذا تم تطبيق المعلمة طلاقاً بائناً لا رجعة فيه أو فسخ نكاحها من زوجها، إذا كان محرم المعلمة يقضي عقوبة بالسجن في قضية خاصة أو عامة لا تقل عن سنة واحدة ولا يجوز النقل لنفس الحالة التي يتقدم بها إلا مرة واحدة ويحق لهم التقدم بطلب النقل لحالة أخرى ويكون النقل في نهاية العام ويستثنى من ذلك الحالات الصحية الحرجة ولا يعتد بالحالات التي حدثت قبل التعيين.

ونصت المادة السادسة على ألا يتقدم المعلم أو المعلمة المعين حديثاً بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على مباشرته العمل، وعلى إدارات التربية والتعليم عدم رفع طلبات نقلهم ويستثنى من هذا الشرط حالة وفاة المحرم المقيم فقط، ويكون التوجيه على حسب الاحتياج، ويحق للجنة الظروف الخاصة تقدير حاجة الحالة إما النقل أو الندب للمعلمين أو المعلمات أو الاعتذار على طلب النقل أو الندب.

قرارات توظيف الوظائف التعليمية النسوية منذ العام 2011

اعتمدت وزارة التربية والتعليم في العام 2011م عدداً من الإجراءات التي تهدف إلى توظيف الوظائف التعليمية النسوية من خلال ربط التعيين بمقر الإقامة، وإعطاء أولوية التعيين لمن إقامتهن الدائمة بمقر الوظيفة المراد شغلها، وأوضحت الوزارة أن ذلك أن هذا الإجراء جاء بعد أن لاحظت أن ما يقارب 12% من إجمالي المعلمات يتقدم بطلب النقل في الحركة العامة ونسبة من هؤلاء المعلمات لا يقمن بالقرب من مواقع مدارسهن في القرى والهجر النائية مما يترتب عليه كثرة تنقلاتهن بين المدن والقرى وما ينتج عنه من حوادث على الطرق العامة.

وقالت الوزارة: إنها قامت بعدد من الإجراءات بالتعاون مع وزارة الخدمة المدنية بعد دراسة الضوابط الممكنة والقابلة للتطبيق ومن ذلك إيقاف العمل بالإعلان المفتوح للوظائف التعليمية النسوية ومتابعة تطبيق ضوابط إثبات الإقامة لشاغلات الوظائف التعليمية بحيث تُسهم في قصر التوظيف على المعلمات المقيمت في مقر الوظيفة مما قلل من الحاجة إلى السفر اليومي.

كما وضعت الوزارة وقت صدور هذا القرار ضوابط وقواعد منظمة لتحقيق رغبة المعلمات في النقل إلى مقر إقامتهن وفق احتياج الإدارات التعليمية المطلوب النقل إليها للحد من تكديس المعلمات في المدن الرئيسية التي لا تعاني في معظمها من عجز في أعداد المعلمات، وهذه الضوابط قائمة على عدم الاستثناء بأي حال من الأحوال تحقيقاً للمصلحة العامة والعدالة والمساواة بين جميع راغبات النقل، وإجراء المفاضلة بين المتقدمات للنقل عن طريق الحاسب الآلي وفق تلك الضوابط.

## بحر جدة يشكو التلوث والمصانع (متهم رئيس) الغامدي:

### التلوث تجاوز كل الخطوط الحمراء

### كردي: التلوث الصناعي سبب أمراضاً تضر بالإنسان

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 ربيع أول 1436هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

هتان أبو عظمة - جدة تصوير - وليد الصبحي  
تزايدت وبشكل ملموس ظاهرة إلقاء بعض سكان أحياء جدة الجنوبية والشرقية مخلفات الصرف الصحي في البحر، عبر أنابيب يتم ربطها مباشرة بمجرى السيل الجنوبي، فيما ضاعف معدلات التلوث استمرار بعض المصانع في إلقاء مخلفاتها في البحر بطرق مختلفة.

«المدينة» قامت بجولة على امتداد مجرى السيل الجنوبي حتى منطقة الخمرة جنوب جدة، ولاحظت اعتداءً مباشرًا على مجرى السيل، وهو ما يساهم في تكاثر الحشرات الضارة والطفيليات.

ويتفق عدد كبير من خبراء البيئة والصحة العامة على أن شواطئ جدة الصادرة في قائمة ترتيب الشواطئ الملوثة حول العالم، ويرى الخبير البيئي محمد علي الغامدي، أن معدلات التلوث في بحر جدة تعدت الخطوط الحمراء العالمية، واصفًا الأمر بالكارثة البيئية المتوقعة على شاطئ مدينة جدة، إذا لم يتم إيجاد حلول له، منوهاً بأن رمي مياه الصرف الصحي غير المعالجة والمعالجة وغيرها من المخلفات البشرية والصناعية تسبب كارثة بيئية لا تحمد عقباه.

وقال: إن من أسباب تلوث البحر الحركة النشطة لناقلات البترول والسفن التجارية بين الشرق والغرب، باعتبار البحر الأحمر أقصر وأسرع الطرق البحرية بينهما، والتلوث الناتج عن صرف المخلفات البشرية والحيوانية ومخلفات الزراعة من أسمدة ومبيدات حشرية ومخلفات من المصانع المنشأة على شواطئ البحر الأحمر مثل مصانع الدباغة والفسفات والحديد والصلب والمنشآت البتروكيميائية.

ولفت أيضًا إلى التلوث الناتج عن عمليات تطهير الموانئ وصيانة وطلاء السفن، بالإضافة إلى التلوث بسبب مشروعات تحلية مياه البحر وعمليات البحث والتنقيب عن البترول أو المعادن.

شديدة الحساسية  
وأشار إلى أن بيئة البحر الأحمر شديدة الحساسية، حيث تتعرض لظروف قاسية مثل ارتفاع درجة حرارة المياه، وتركيز الأملاح، ونقص العناصر المغذية نتيجة لعدم وجود أنهار تصب فيه، بالإضافة إلى قلة الأمطار التي تسقط عليه أو حوله مشيرًا إلى أنه يحتاج إلى مزيد من الحماية ومكافحة التلوث ليس فقط من دولة واحدة، بل من جميع الدول العربية المطلة عليه.

وأوضح أن مكافحة التلوث في هذا البحر تجعله يتمتع بكل مقومات الحياة والمحافظة عليه كبحيرة حيوية تحقق مبدأ التنمية المستدامة لجميع الأجيال.

ومن جهته أشار الخبير البيئي، عوض سليمان كردي، إلى أن التلوث الصناعي موجود في بحر جدة، والملوثات الكيماوية كالمخلفات السائلة من المدينة الصناعية وتحتوي على مركبات كيماوية سامة وخاصة مركبات الزئبق والكاديوم، التي تستخدم في تصنيع الذهب، ومواد كيماوية أقيت من سفن عابرة أو من مصادر مجهولة وغير محددة وتتسبب حركة التيارات وسرعتها في عدم رصد المصدر.

وبين أن هذه المخلفات تبقى في أجسام الأحياء البحرية وتنتشر منها سلبيًا ويقوم الإنسان باصطيادها وأكلها وهي تحتوي على هذه المركبات الكيماوية السامة، التي لا تخرج من الجسم نهائيًا، وتسبب أمراضًا سرطانية، لا تحمد عقباه.

ضبط المخالفات

وإلى ذلك أكد مصدر بأمانة جدة قيام مندوبي البلديات بجولات تفتيشية دائمة على مجرى السيل وشبكات الصرف الصحي أو تصريف الأمطار، حيث يقوم مندوب الأمانة بإثبات إجراءات ضبط المخالفة والتحقق فيها بمحضر يسمى (محضر ضبط مخالفات نظام حماية المرافق العامة والتحقق فيها). ويستوفي المحضر تاريخ تحرير المحضر وساعته ومكان تحريره، وتاريخ وساعة اكتشاف المخالفة وكيفية اكتشافها، وتاريخ ومكان وقوع المخالفة مع وصف تفصيلي للمخالفة وأسبابها والظروف والملابسات، التي أحاطت بها والأضرار التي نتجت عنها، وبيان بالمعدات والأجهزة والأدوات التي استخدمت في ارتكاب المخالفة، واسم المخالف أو مندوبه وعنوان كل منهما من واقع بيانات إثبات الشخصية، والجهة التي يعمل المخالف لحسابها فيما يكون الاعتداء على المنشآت الحكومية أو شبكتها بقصد الاستفادة منها بطريقة غير مشروعة سواء كانت شبكة صرف صحي أو مجرى سيل أو شبكة تصريف مياه الأمطار أو شبكة المياه أو حتى التوصيلات المنزلية. وبخصوص الغرامات على المخالفين، أوضح المصدر أنها تبدأ من 1500 ريال مع إزالة المخالفة وتصل إلى 10 آلاف ريال مع إزالة المخالفة. وتصل غرامة الاعتداء على خط صرف صحي رئيس أو مجرى السيل إلى 10000 ريال، وعلى خط فرعي 5000 ريال في حين الاعتداء على توصيلة منزلية تبلغ 1500 ريال.



## • دوام مسائي للجهات المرتبطة بخدمة الجمهور.. و نقل عام

### لمنع التسبب

## مقترحان طرحتهما • الرقابة والتحقق لضبط العمل بـ الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م  
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

قدمت هيئة الرقابة والتحقق دراسة لظاهرة «التسبب الوظيفي» في بعض الأجهزة الحكومية، استهدفت رفع كفاءة وأداء الموظفين وضمان التزام الإدارات بالأنظمة واللوائح المنظمة لحقوق وواجبات الموظف، بجانب تهيئة البيئة المناسبة والإمكانات التي تسهل عمل الموظف مثل توفير التعقيب على المعاملات الخاصة به وغيرها. وتضمنت الدراسة بعض المقترحات للارتقاء بأداء العمل الحكومي وتعظيم الإيجابيات منها إمكانية إيجاد دوام مسائي للأجهزة الحكومية التي تقدم خدمة للجمهور، وكذلك دراسة توفير خدمة النقل العام داخل المدن الكبرى للحد من خروج الموظفين لإيصال أبنائهم وزوجاتهم من المدارس إلى منازلهم. وفي سياق متصل أوضحت الهيئة في تقريرها والذي اطلعت «المدينة» على نسخة منه أن هناك ظواهر سلبية تم رصدها في الأجهزة الحكومية منها عدم محاسبة المقصرين في بعض الجهات وعدم تفعيل دور وحدات المتابعة في الجهات الحكومية، وكذلك عدم تفعيل ما تنص عليه بعض اللوائح والأوامر المنظمة لأعمال تلك الأجهزة، وعدم تلافي ما ترفعه الهيئة من ملاحظات. وقالت هيئة الرقابة والتحقق إن هناك ظواهر إيجابية في بعض الأجهزة الحكومية تتمثل في تعاون بعضها مع الهيئة ومراقبتها أثناء جولاتهم وعرض الأنظمة واللوائح الخاصة بأنشطتها على موقعها على الشبكة العنكبوتية، كما أن جهات حكومية تسعى إلى تأسيس الحكومة الإلكترونية لتسهيل الحصول على خدماتها.



## الدوام المسائي وساعات العمل والمواصلات وضعف الراتب ..

### أهم عقبات «التأنيث»

## مركز للقياس والاستطلاع يكشف عن المشكلات التي تواجه أطراف

### الصراع بالمشروع

المصدر: جريدة المدينة الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

محمد البيضاني - الباحثة

كشفت مركز القياس والاستطلاع عن الصعوبات والمشكلات التي تواجه مشروع «تأنيث» محلات بيع المستلزمات النسائية. وقال: إن المشروع منذ بدء التأنيث، والأطراف ذات الصلة تواجه عدداً من الصعوبات والمشكلات، فالموظفات يعانين من طول ساعات العمل، والدوام المسائي، ومشكلة المواصلات، وضعف الراتب مقارنة مع طبيعة وساعات العمل، ومشكلة حاضنات الأطفال للمتزوجات، بينما أصحاب المحلات التجارية يشكون من قلة فترة التهيئة «التدريب» التي سبقت عملية التأنيث ما أدى إلى خسائر اقتصادية كبيرة.

وأشار المركز إلى أن بعض أصحاب العمل يشكون من تعنت الوزارة في تطبيق سياساتها دون مراعاة بعض المستجدات في أثناء التطبيق والتي تستدعي بعض المراجعات، بالإضافة إلى صعوبة اتخاذ الإجراءات المطلوبة لتهيئة أماكن العمل لتناسب مشروع التأنيث، والوزارة نفسها تعاني كونها المسؤولة عن إيجاد حلول لكل هذه المشكلات، إضافة إلى مواقف بعض الجهات الرسمية وشبه الرسمية من الفكرة أو طريقة التطبيق.

وأشار المركز، وهو مركز خاص يعني بالدراسات والاستطلاعات، إلى أن هناك أطراف صراع في هذه القضية والمقصود به اختلاف وجهات النظر بين الجهات ذات العلاقة لأسباب تتفاوت في قوتها ما بين الأسباب الاستراتيجية والأسباب الظرفية الناشئة عن ظهور الحالة محل الصراع إلى الواقع، وكل هذه الأسباب ناتجة إما عن اختلاف في المفاهيم الثقافية، أو لتعارض المصالح بين أطراف الصراع خاصة الاقتصادية، أو للتفاوت في بعض المفاهيم والقيم المجتمعية، أو للتباين الطبيعي في مستويات تقبل مكونات هذه الأطراف للتغييرات الفجائية أو غير المتوقعة من الأحداث والتحويلات الاجتماعية في وقت وقوع هذه التحويلات، ويسعى كل طرف من هذه الأطراف للدفاع عن وجهة نظره بالطرق المشروعة. أطراف الأزمة

وتلك الأطراف هي وزارة العمل باعتبارها الجهة المسؤولة عن تنفيذ القرارات الرسمية ببرنامج التأنيث المرحل والتجار ورجال الأعمال والغرف التجارية من جهة؛ لكونهم الجهة المنفذة للقرار والمتأثرة به سلباً أو إيجاباً من الناحية الاقتصادية والأسرة السعودية من جهة كونها المستهدفة بالقرار والمتأثرة سلباً أو إيجاباً بما ينجم عن خروج المرأة وعملها في المحلات التجارية ومكونات المجتمع الأخرى بمنظمتها المدنية أو الرسمية وشبه الرسمية، وعلى رأس هذه الجهات المؤسسة الدينية الأقوى على مستوى المملكة «هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» وباقي مكونات المجتمع المدني الأخرى بشقيها المؤيد أو المعارض لمشروع تأنيث المحلات النسائية التجارية.

ويضيف المركز ان هذه القضية من أهم القضايا وأكثرها تأثيراً في مستقبل المجتمع السعودي من جوانب عديدة؛ منها الجانب الاجتماعي، والجانب الاقتصادي، والجانب الثقافي.

وأشار إلى النتائج والآثار المتوقعة حيث تقوم وزارة العمل وبعض الجهات ذات الصلة بالمشروع بإجراء دراسات وورش عمل دورية لتقويم التجربة وحل المشكلات التي تعترض الطريق، ولكن تبقى النتائج والآثار الناجمة عن هذا المشروع الاستراتيجي بحاجة إلى تقدير موقف على المدى القريب والمتوسط والبعيد على كافة الأصعدة؛ الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، بل والسياسية كذلك.

## الجانب الاقتصادي

ومن ناحية تقدير الموقف من الجانب الاقتصادي فإن هذا المشروع بحاجة إلى تقدير موقف من جانبه الاقتصادي تبعاً لدراسة النتائج والآثار الاقتصادية المتوقعة على المدى القصير والمتوسط والطويل، وأهم المرتكزات لهذا الجانب وتأثير المشروع على سوق العمل خاصة النسائي، إذ من المحتمل أن يستوعب هذا المشروع نسبة كبيرة جداً من الباحثات عن العمل والذي يقدر بنحو مليون سيدة حسب الإحصائيات الخاصة ببرنامج حافز. وكذلك تأثير المشروع على الحد الأدنى للأجور، حيث تقوم اللجان المختصة بدراسة المقترحات المرفوعة من الوزارة في هذا الصدد، وتأثير المشروع على ارتفاع الأسعار عموماً تبعاً لارتفاع الحد الأدنى للأجور المحتمل وتأثير المشروع على إيرادات الشركات والمؤسسات ذات الصلة تبعاً لتأثير حجم الإنتاج المرتبط بعدد ساعات العمل في هذا المجال بصورة، إلى جانب تأثير هذه الشركات والمؤسسات ومعدلات أرباحها السنوية للأسباب البديهية التي ترتبط ببدايات أي تجربة جديدة، مثل قلة الخبرة واحتياجات التدريب المستمر وغيرها من المشكلات والصعوبات التي يعاني منها أصحاب هذه المنشآت حالياً.

## الجانب الاجتماعي

وأما من ناحية تقدير الموقف من الجانب الاجتماعي فإن هناك عدة محاور يجب التركيز عليها في تقدير الموقف لهذا المشروع وتأثيراته الإيجابية والسلبية على المجتمع السعودي على المدى القصير والمتوسط والطويل، ومنها التأثير الاجتماعي لدخول المرأة في مجال عمل غير تقليدي، إذ اقتصر عمل المرأة في المملكة العربية السعودية خلال الحقب الماضية فقط على التعليم والصحة، ثم بدأت تطرق باب القطاع الخاص قليلاً ولكن وفق ضوابط مشددة كانت تؤمن لها خصوصية في مكان العمل، ولكن مشروع تأنيث المحلات التجارية ينقل المرأة السعودية لتعمل في بيئة عمل مفتوحة بدون أي خصوصية كما كان في السابق والتحول الكبير في بيئة العمل بعد دخول المرأة السعودية في مجال البيع بالمحلات التجارية بحاجة إلى برامج اجتماعية مصاحبة كثيرة غير الضوابط والإجراءات التقليدية المتخذة حالياً كما ان المجتمع السعودي المحافظ مهدد بصورة كبيرة في قيمه الاجتماعية الراسخة ما لم يتم اتخاذ تدابير وقائية كثيرة، قائمة على دراسات اجتماعية ونفسية متعمقة لتحليل التحولات النفسية والسلوكية المحتملة لمثل هذا النوع من التحولات الفجائية في تركيبة المجتمع.

## الجانب الثقافي

وبالنسبة لتقدير الموقف من الجانب الثقافي فهناك عدة محاور يجب التركيز عليها في تقدير الموقف لهذا المشروع وتأثيراته الإيجابية والسلبية على المجتمع السعودي على المدى القصير والمتوسط والطويل، ومنها تأثير المشروع على ثقافة العمل وتدابيره الثقافية وتأثير المشروع على ثقافة الاستهلاك، تبعاً لانتقال شريحة كبيرة من المجتمع (شريحة النساء) من مستهلك إلى منتج. وتأثير المشروع على توجهات الأجيال القادمة في النواحي الأكاديمية تبعاً للتحولات الجديدة في سوق العمل النسائي في المملكة العربية السعودية وأشار مركز الاستطلاع إلى ان مشروع تأنيث المحلات التجارية النسائية بالمملكة بحاجة إلى كثير من الدراسات المتخصصة، وإلى آليات رصد للتحولات المجتمعية المترتبة على هذا المشروع وتبعاته، حتى لا يؤدي هذا المشروع الاستراتيجي إلى عواقب غير محسوبة.



## الشورى يصوت على تخفيض مدة تأشيرة العمل لـ 4 أشهر

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150109/Con20150109745832.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

يصوت مجلس الشورى الاثنين المقبل على تخفيض مدة تأشيرة العمل الموسمي لأربعة أشهر كحد أقصى، ويستمتع لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية واقتراح تعديل البند (الأول) من المرسوم الملكي رقم (م/88) بتاريخ 3/11/1428هـ.

ورأت اللجنة في تقريرها أهمية تعديل اللائحة لتلافي الملحوظات التي رصدتها أثناء تطبيقها من الجهات المعنية، خاصة وزارة العمل وهيئة الرقابة والتحقيق ووزارتي الداخلية والحج. واقتضى التعديل حذف بعض المواد لتكرارها كالمادتين السادسة والسابعة وتخفيض مدة تأشيرة العمل الموسمي لأربعة أشهر كحد أقصى وتحديد بداية موعد الدخول ونهايته وغير ذلك من التعديلات التي تختص بالعقوبات ومواد تختص بتنظيم اختصاصات وزارة العمل. وأيدت اللجنة التعديل على البند (أولا) من المرسوم الملكي رقم (م/88) وتاريخ 1428/11/3 هـ المتعلق بفرض رسم تأشيرة الدخول للعمل الموسمي الذي جاء استجابة لتعديل المادة الثالثة من مشروع اللائحة المعدلة التي تضمنت حكما بتحديد فترة الإقامة للعمل المؤقت. ورأى أعضاء من المجلس عدم مناسبة تحديد العمل الموسمي بموسم الحج فقط، إذ أن هناك أعمالا موسمية أخرى زراعية وغيرها، وطالبت بأن تقوم مكاتب العمل في كل منطقة بتحديد الأعمال الموسمية وأن تشملها هذه اللائحة، إضافة لتطوير هذه اللائحة لتشمل عقود المشاريع الحكومية القصيرة، وطالبت بتحديد المهن التي تخضع لهذه اللائحة.



## خفض نسبة أمية النساء إلى 8,63%

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150109/Con20150109745837.htm>

عبدالله الغامدي (الرياض) كشفت مديرة عام الإدارة العامة لتعليم الكبار (بنات) فوزية الصقر، أن وزارة التربية والتعليم تمكنت من خفض نسبة الأمية بين النساء في المملكة إلى 8.63% حتى عام 2013م، مشيرة إلى أن الوزارة عملت على رسم السياسات ووضع الخطط الشاملة لمحو الأمية وتعليم الكبار تمشيا مع التطورات التي تشهدها المملكة في كافة المجالات، وحرصت على أن تكون تلك الخطط مواكبة لعصر التقنية وتدفع المعلومات الذي نعيشه اليوم. جاء ذلك تزامنا مع مناسبة الاحتفاء باليوم العربي لمحو الأمية، وشاركت الوزارة في تفعيل هذه المناسبة، والتأكيد على أهمية هذا اليوم، بتقديم برامج ومناشط متنوعة، واستعراض ما وصلت إليه المملكة من إنجاز في تقليص نسب الأمية، وتعدد برامج تعليم الكبار وتنوعها لتفي بحاجات المستهدفين من جميع فئات المجتمع، إضافة للتأكيد على أهمية المشاركة المجتمعية في إنجاز برامج تعليم الكبار.



## أهالي حائل ينتقدون انتشارهم دون رعاية

## • أراجوزات الشوارع .. ضحية لغياب دور التأهيل النفسي

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150109/Con20150109745861.htm>

سطام الجميعة (حائل) تحولت شوارع حائل إلى أشبه بمسرح يتجول فيه المشردون من أصحاب الأمراض النفسية والمتخلفين عقليا، في وقت غابت أي جهة مختصة يمكن أن تساهم في توفير المأوى اللازم والتأهيل النفسي لهؤلاء المغلوبين على أمرهم. وفيما انتقد الكثير من أهالي حائل المشهد المتكرر وتحول المتخلفين عقليا إلى (أراجوزات) في كل حي، اعتبروا معالجة هذه الظاهرة

المتفائلة يوما بعد آخر تقع على الجهات المختصة، لحماية هؤلاء من أنفسهم ولحمايتهم من الآخرين ولحماية الآخرين منهم.

وانتقد الكثيرون تواجد عدد من المتخلفين عقليا وانتشارهم في الشوارع والمساجد، في ظل غياب تام لأي جهة يمكن أن تحضنهم وترعاهم، وللأسف يتحول هؤلاء إلى خطر على أنفسهم وغيرهم، في ظل عبورهم الشارع بلا وعي، فيعرضون حياتهم للدهس، أو انحراف السيارات ليحدث ما لا يحمد عقباه.

لكن مصدرا بوزارة الشؤون الاجتماعية أوضح أن مسؤولية معالجة مشكلة المختلين عقليا تقع على عاتق وزارة الصحة التي تملك مستشفى خاصا لهذه الحالات.

هذا وقد عبر عدد من أهالي حائل عن استيائهم من عدم وجود دور ومراكز مهياة بشكل كامل لاستضافتهم وتأهيلهم بدلا من إرهاب المارة في الشوارع.

وذكر عبدالرحمن الرشدي أن بعض هؤلاء يشكلون خطرا على ال ذناس والبعض الآخر منهم لا يشكل أي خطر يذكر، فيما الفئة الثالثة تقوم بتمثيل دور الجنون في الشارع لاستجداء عطف الناس وإحسانهم.

وأبان زيد العنزي أن نظرة المجتمع للمريض النفسي تدفع أي أسرة إلى سرعة وضع ابنها المريض نفسيا في مستشفى وكأنه وصمة عار تريد إخفاءها.

ويعتبر محمد العنزي أنه لولا فضل الله ثم وجود فاعلي الخير من أصحاب المطاعم، وفتح أبوابها لهؤلاء لكانوا ماتوا جوعا، بل إن البعض خصص لهم وجبات مجانية في غرف داخل المطعم لإطعامهم.

وترى أم فهد أن كثيرا من هؤلاء المرضى تظلمهم أسرهم بإرسالهم للمستشفى، فقد تكون حالات الكثير منهم لا تستحق ذلك ويمكن أن يتعافوا مع الزمن، إلا أن الخوف من نظرة المجتمع يدفع الأهالي إلى إبعاد الابن مباشرة إلى مستشفيات لا تصلها أنظار المحيطين بهم.

ودعا حمد الشمري الجهات المسؤولة إلى احتضان المشردين منهم ولربما يكون العلاج وقاية لهم من أن يكونوا أداة تسلية للبعض في الشوارع.

وفي المقابل ذكرت الدكتورة هنا المطلق استشارية العلاج النفسي وعضوة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الخدمات الطبية المتوفرة تكمن في العلاج الدوائي فقط لا غير، فنحن نفتقر بشدة إلى العلاج الإنساني والتأهيلي لهذه الفئة، وتقبل المريض على أنه بحاجة إلى رعاية خاصة، فالبعض يخجل أو يشعر بالعار، فنحن مجتمع المثالية ننكر كل ما يخالفها، من ناحية أخرى معاناة الأسرة بلا شك هائلة ولكن الرفض وعدم الاعتراف بالمرض لا يحلان المشكلة.



## معلمة تتسول لإنقاذ صغارها وزوجها المشلول

المصدر: جريدة عكاظ السبت 19 ربيع أول 1436هـ - 10 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150110/Con20150110746243.htm>

عكاظ (جدة)

لم تجد معلمة حلا لإطعام أبنائها وعلاج ورعاية زوجها المشلول، إلا بوضع الورقة والقلم اللذين تحملهما في الصباح، لتتقمص شخصية المتسولة بعد جرس نهاية الدوام، لتجتمع ريلات معدودات تشتري بها قوت اليوم.

واضطرت المعلمة للخروج للشارع بعدما وجدت نفسها أمام مفترق طرق، فلا أحد يستطيع مساعدتها من الجمعيات الخيرية، التي لا تعترف إلا بمن لا وظيفة لهن، فيما وظيفتها التي تعمل فيها لا توفر لها قوت اليوم، بعدما وجدت راتبها بأكمله مرهونا بسيارات استدانتها من أجل علاج الزوج الذي ابتلي بشلل نصفي سفلي وارتعاش في كامل الجسم، في مستشفى متخصص.

وكانت المعلمة التي وقعت في بئر الاستدانة لإنقاذ زوجها المعاق تعيش في إحدى المحافظات مستورة الحال، قبل أن تتدهور صحة زوجها فجأة، مما استدعى تنويمه في مستشفى بجدة، فاضطرت بدورها لطلب النقل إلى جدة، لمرافقته والعمل على رعايته، لكنها لم تجد طريقة لاستئجار منزل باسم زوجها، فاستجدت بزواج أختها، الذي استغلها وطلب منها

مالا لاستئجار الشقة باسمه، ولأنها لا تملك المال، اقترح عليها شراء سيارة بالأقساط وبيعها له، على أن يسدد لها القسط الشهري، فانصاعت، لكنه لم يلتزم بالسداد، مما دعاها لاستقطاع المبلغ من راتبها، لتبدأ الديون تتراكم عليها، فلم تجد حيلة إلا بالاستدانة مجددا عن طريق أقساط سيارة جديدة باعها لسداد بعض من ديونها، لكنها وقعت في بئر الديون، فلم تجد طريقة لإطعام الصغار سوى التسول في الشارع.

تقول المعلمة، إنها في الصباح تذهب إلى المدرسة لتعلم الطالبات معاني الرحمة والإخلاص، وفي العصر تخرج لتطلب من الناس الإشفاق والرحمة، لأن الجمعيات الخيرية لا يمكن أن توفر لها دعما ما دامت تعمل معلمة وتتقاضى راتبا، مضيفة: «ولكن أين الراتب؟!».



## الجزائية“ تعدد 8 جرائم من اختصاصها وتعقد 19 ألف جلسة قضائية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150111/Con20150111746479.htm>

منصور الشهري (الرياض)

حددت المحكمة الجزائية المتخصصة 8 قضايا للنظر فيها بمجلسها القضائي وتمس الأمن الوطني للمملكة وتتعلق بالإرهاب، وهي: الانتماء لجماعات أو تنظيمات إرهابية، تمويل الأعمال والمنظمات الإرهابية، اعتناق المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة، المساس بالنظام العام عن طريق الشبكة المعلوماتية، انتهاج منهج الخوارج في الجهاد، «الذي لا يشترط فيه إذن ولي الأمر ولا رأيه»، تمويل أو تزعم المظاهرات أو الدعوة إليها أو التحريض عليها، تهريب أو حيازة أو شراء أو بيع الأسلحة والذخائر والقنابل بقصد الإخلال بالأمن الداخلي، التجسس لصالح دول أخرى ضد المملكة، وفق ما حملة التقرير السنوي الخاص بالمحكمة الجزائية المتخصصة للنصف الأول من عام 1435 هـ، حيث بين أن مهام المحكمة تتمثل في النظر في قضايا الموقوفين في قضايا الإرهاب والأمن الوطني، ويكون النظر في قضايا هذه الفئة شاملا كل ما يتعلق بالجرائم المنسوبة لهم والمرتبطة والمتلازمة مع جرائم الأمن الوطني، ولو كانت بعض الجرائم من اختصاص جهة قضائية أخرى وذلك ضمانا لوحدة النظر القضائي.

يذكر أن إجمالي القضايا التي نظرتها المحكمة الجزائية المتخصصة منذ تاريخ إنشائها في 1429/11/1 هـ وحتى تاريخ 1435/6/29 هـ، 1773 قضية وصل عدد المتهمين بها 5463 متهما، فيما لا تزال 195 قضية قيد النظر، حيث يحاكم فيها 1479 متهما، كما بلغ عدد القضايا المنتهية 1176 قضية تشتمل على 1152 قضية بتصديق محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة و24 بقناعة المدعى عليه وعدم اعتراض المدعي العام، وبلغ عدد المحكوم عليهم المنتهية قضاياهم 2141 مدانا، فيما بلغت القضايا التي انقضت من محكمة الاستئناف المتخصصة 96 قضية وعدد المحكوم عليهم المنقوضة قضاياهم 267 شخصا، فيما بلغ عدد الأحكام الابتدائية الصادرة خلال نفسه الفترة 1578 حكما وعدد المحكوم عليهم فيها 3984 متهما، وعدد المتهمين الذين وكلوا محامين 2086 متهما، وبلغت الجلسات القضائية التي عقدتها المحكمة الجزائية المتخصصة التي تشتمل على جلسات توجه لأئحة الدعوى والإجابة عليها وجلسات التداول وعرض الأدلة ومناقشتها وحتى جلسة النطق بالحكم 19373 جلسة قضائية.

وطيلة الست سنوات الماضية من أعمال المحكمة الجزائية المتخصصة بلغ عدد القضايا التي تراجع فيها القاضي عن حكمه بسبب نقله من المحكمة 7 قضايا فقط، فيما بلغ عدد القضايا التي أعيدت لعدم الاختصاص أو صرف النظر عنها ثلاث قضايا فقط.

## مبان مجهزة ومراكز متخصصة تتابع تنفيذ الأحكام "العدل": توفير حماية وجو أسري للأطفال عند تنفيذ أحكام الزيارة

المصدر: جريدة سبق الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

<http://sabaq.org/2xvqde>

حمد الفراج- سبق- الرياض:

تسعى وزارة العدل إلى توفير حماية خاصة وجو أسري مطمئن للأطفال عند تنفيذ أحكام الزيارة بتوفير مبان مجهزة لرؤية الأطفال وتنفيذ أحكام الزيارة في مراكز التنمية الأسرية والاجتماعية. وتعمل وزارة العدل على تجهيز مقار مناسبة تُخصص لرؤية الأطفال عند تنفيذ أحكام الزيارة، بجانب محاكم الأحوال الشخصية، وحتى تنفيذ هذه المقار تسعى الوزارة إلى أن تنفذ أحكام الزيارة في مراكز التنمية الأسرية والاجتماعية كمرحلة أولية، وبوجود اختصاصيات أسريات ونفسيات واجتماعيات. وبين مستشار وزير العدل للبرامج الاجتماعية الدكتور ناصر العود أنه سيتم إخضاع الطفل لفحص دوري للتأكد من سلامته وعدم تعرضه لعنف أو تلقين أو استخدامه كأداة للانتقام بين الأبوين، وللتأكد أنه في بيئة جيدة حال قضايا النزاع الأسري. وأكد د. العود أن وزير العدل حريص كل الحرص على صحة الأبناء النفسية وإنهاء أزمة الوالدين في رؤية الأبناء من خلال مراكز متخصصة تتابع تنفيذ الأحكام. الجدير بالذكر أن قضايا الحضانة المنتهية بصك أو قرار بلغت 2989 قضية، منها 817 قضية في منطقة الرياض، وفي مكة المكرمة 1207 قضية، بينما بلغت في المنطقة الشرقية 319 قضية.



## حتى نصف المرأة العاملة-2

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

### سمر الحيسوني

لقد نالت المرأة حقوقها كاملة في كنف الدين الإسلامي، وبلادنا دؤوبة على كسر حاجز الصمت حول حقوق المرأة ومواجهة المشاكل الاجتماعية بسبب اختلاف الثقافات والعادات والتقاليد التي اعتمدت على العرف لحقبة طويلة من الزمن. فأصبح للمرأة مواد و بنود تحدد حقوقها في مختلف الأنظمة السعودية.

وقد ناقشت في المقال السابق (حتى نصف المرأة العاملة) حقوق المرأة الموظفة في نظام العمل، وسأكمل في نفس السياق وأسلط الضوء على مادة اخرى في نفس النظام من الباب التاسع وهي المادة الستون بعد المئة التي جاء نصها: « المرأة العاملة التي يتوفى عنها زوجها لها الحق في إجازة بأجر كامل مدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ الوفاة». ومقارنتها بالمادة الحادية والعشرين فقرة «ب» من لائحة الاجازات بالخدمة المدنية والتي تنص على «تستحق المرأة الموظفة اجازة لفترة عدة الوفاة براتب كامل».

كلتا المادتين تنصب في موضوع واحد وهو إجازة المرأة المتوفى عنها زوجها ولكن باختلاف واضح، فنظام العمل لم يحدد مدة أقصاها ولكن جعل الامر متروكاً بيد صاحب العمل مع ان العدة محددة شرعاً والجميع يعرف مدتها باختلاف حالاتها وهي أربعة أشهر وعشرة أيام لغير الحامل، ونعلم أيضاً انه يتوجب على المرأة المتوفى عنها زوجها ان تلتزم ببيتها وأن لاتخرج إلا للضرورة.

سؤالي هل الموظفة في القطاع العام يتوجب عليها اتباع تعاليم دينها والاخرى التي تعمل في القطاع الخاص خاضعة لمصلحة العمل ومصلحة صاحب العمل؟؟ هل الموظفة في القطاع الخاص تختلف ظروفها عن الموظفة في القطاع العام.. هل الموظفة في القطاع العام حزنها على فقد زوجها وأبي أطفالها يختلف عن حزن موظفة القطاع الخاص؟؟ هل موظفة القطاع العام تحتاج هذه المدة لتنظيم أمور حياتها بعد فقدها عمود البيت، والموظفة في القطاع الخاص لا تحتاج ذلك؟؟ هل يتوقع أن تكون انتاجية المرأة المتوفى عنها زوجها بعد خمسة عشر يوماً بالشكل المطلوب؟ أسئلة كثيرة تدور حول هذا الاختلاف غير المبرر وغير المنطقي لمدة محددة شرعاً غير مختلف فيها ذكرت صراحة في القرآن: (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ))

أتفهم انه يعتبر عبئاً مادياً اضافياً على أصحاب المؤسسات الخاصة والشركات و لكن هذه الحالات لاتحدث كل يوم فكم من موظفة يتوفى عنها زوجها، وهذا لا يبرر التهاون في فرائض حتى وان أفتى بعض المشايخ بأنه لا بأس من خروج المرأة المعتدة لوفاة زوجها في النهار لقضائها حاجاتها الضرورية التي لا يقوم بها غيرها ومن ذلك خروجها لتأدية عملها المطلوب منها.

من وجهة نظري:

أتمنى اعادة النظر في المادة الستين بعد المئة من الباب التاسع لنظام العمل ومساواتها بنظام الخدمة المدنية لان المسألة تتعلق بحكم ديني و ظرف طارئ و قهري لمرأة لا حول لها ولا قوة. و كلناهما ينطبق عليهما نفس الحالة ونفس المصائب وفي نفس البلد ويتبعان أحكام الشريعة الإسلامية.. فلماذا التفريق في المعاملة؟



## قانون حماية الطفل

المصدر: جريدة الحياة الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

### منصور الزغبى

أصبح من الضروري نشر الوعي بحقوق الطفل وتعريفه بها، وضمان حقوقه بتوفير الرعاية اللازمة له، لتنتشته التنشئة الصحيحة من النواحي كافة، في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية، والإسهام بحمايته من الإيذاء والإهمال، ومقاومة كل أنواع العنف، التي يتعرض لها بعضهم بين فترة وأخرى، وتطفو على سطح الإعلام، وبعضها يبقى في الظل، ولأجل إيقاف عقوق الأطفال سواء من والديهم، أم من يقوم برعايتهم وله سلطة عليهم.

لذلك صدر نظام حماية الطفل خلال الفترة الماضية بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٤) بتاريخ ١٤٣٦-٢-٣. جرت العادة في مقدمة كل القوانين، تفسير وتعريف المصطلحات الأساسية من القانون. وإذا نظرنا إلى نظام حماية الطفل نجد أنه تم تناول مجموعة من المصطلحات الأساسية وفسرها، فمن ضمن هذه المفردات «الطفل»، الذي عرفه بأنه: كل إنسان لم يتجاوز الـ 18 من عمره.

وفسر «الإيذاء» بأنه: كل شكل من أشكال الإساءة إلى الطفل، أو استغلاله، أو التهديد بذلك، ومنها الإساءة الجسدية والإساءة النفسية والإساءة الجنسية.

ووضح «الإهمال» وهو: عدم توفير حاجات الطفل الأساسية أو التقصير بذلك، وتشمل الحاجات الجسدية والصحية والعاطفية والنفسية والتربوية والتعليمية والفكرية والاجتماعية والثقافية والأمنية. كما نصت على ذلك الفقرات الأولى والثانية والثالثة من المادة الأولى من النظام.

أشار النظام إلى الحالات التي تعد من الإيذاء والإهمال في حق الطفل، فمثلاً إبقاؤه من دون سند عائلي، أو عدم استخراج وثاقه الثبوتية، أو حبسها، أو عدم المحافظة عليها، أو عدم استكمال تطعيماته الصحية الواجبة، أو التسبب في انقطاعه عن التعليم، أو في حالة وجود الطفل في بيئة قد يتعرض فيها إلى الخطر، أو سوء معاملته، أو التحرش به جنسياً، أو تعريضه إلى الاستغلال الجنسي، أو استغلاله مادياً أو في الإجرام، أو في التسول، أو استخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته، أو تؤدي إلى تحقيره، أو تعريضه إلى مشاهد مخلة بالأدب أو إجرامية، أو غير مناسبة لسنه، أو التمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعي، أو اقتصادي، أو التقصير البين المتواصل في تربيته ورعايته، أو السماح له بقيادة المركبة دون السن النظامي، وأي عمل يرتكب ضد الطفل وينعكس بشكل سلبي عليه ويهدد صحته الجسدية والنفسية؛ يعتبر من الحالات التي يحضرها النظام ويعاقب عليها، كما نصت الفقرات التالية ( )></span> 1، 2، 3، 4، <span style="background-color:#ffff00; color:#ffff00; font-size: small;"></span> 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13) من المادة «الثالثة».

كما أكد النظام حق الطفل في الحماية، وأن له أولوية التمتع بالحماية والرعاية والإغاثة، حتى إن الطفل الذي لا تتوافر له بيئة عائلية مناسبة تحتضنه له الحق في الرعاية البديلة؛ إما أن يكون بإشراف أسرة حاضنة تتولى كفالاته ورعايته، أو مؤسسات الرعاية الحكومية، أو الأهلية، أو الخيرية، إذا لم تتوافر له أسرة حاضنة، واللائحة تحدد الضوابط وفق ما ورد في المادة الخامسة والسادسة والسابعة من النظام.

ويعتبر تشغيل الطفل قبل بلوغه سن الـ 15 من المحظورات، كما يحظر تكليفه بأي عمل يضر بسلامته وصحته النفسية والبدنية، أو استغلاله واستخدامه في التسول أو استخدامه في أماكن إنتاج المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية، أو بيعه له التبغ، أو إنتاج وعرض ونشر أي مصنّف سواء مطبوع أم مرئي أم مسموع؛ يخاطب غريزته أو يثيرها، بما يزين له سلوكاً مخالفاً لأحكام الشريعة الإسلامية، أو النظام العام، أو يكون من شأنه تشجيعه على الانحراف، وكذلك يحضر مشاركته في السباقات والنشاطات الرياضية أو الترفيهية التي تعرضه إلى الخطر. كما نصت على ذلك المواد ( 8، 9، 10، 11، 12، 13).

ومن الواجب قانونياً وشرعياً على كل من رأى حالة إيذاء أو إهمال؛ أن يقوم بتبليغ الجهات المختصة فوراً، والجهات المعنية مهمتها تسهيل إجراءات التبليغ، لا سيما ما يأتي من الطفل، واللائحة التي ستصدر خلال 90 يوماً من تاريخ نشر النظام ستحدد إجراءات التبليغ عن حالات الإيذاء والإهمال وكيفية التعامل معها وفق المواد 20 و 22 و 24. إن الجهة المختصة في تولى التحقيق في مخالفات أحكام هذا النظام هي هيئة التحقيق والادعاء العام، وتكون إقامة الدعوى أمام المحكمة المختصة، وهي المحكمة الجزائية كما نصت الفقرتان الأولى والثانية من المادة (الـ 23)، بحكم أنها هي الجهة التي تنتظر القضايا الجنائية بحسب عموم نصوص نظام الإجراءات الجزائية، والعمل بهذا النظام يكون بعد 90 يوماً من تاريخ النشر في الصحيفة الرسمية، بحسب ما نصت عليه المادة (الـ 25).

خلاصة القول، إن أهداف نظام حماية الطفل هي: رفع الوعي ومعالجة حالات العنف والحد منها، والانتصار له من الظلم والاستغلال والإضرار به؛ لصغر سنه، وعدم إدراكه الكامل.

والنظام يكتمل بتنفيذه والوعي به، فيجب مثلاً: أن ينشر في وسائل الإعلام بأن من يبيع الدخان إلى طالب في الثالث الثانوي يقع في عمل مجرم قانوناً، يستحق عليه العقوبة، وأن يسهم الإعلام بتفكيك النظام لكي يكون مفهوماً، ولا بد أيضاً من تفعيل المؤسسات الاجتماعية في أسرع وقت.

وختاماً، فإن من أبرز الملاحظات على النظام؛ أنه لم يحدد العقوبات، وإنما جعل تقرير العقوبة المناسبة للمحكمة الجزائية المختصة بنظر ذلك.





## كاريكاتير

### تبارك فتن!



## اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 20  
ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير  
2015

<http://www.alyaum.com/article/4040292>

## المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاحد  
20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير  
2015م

[اضغط هنا](#)

